

التسامح الديني في الخطاب القرآني دراسة نحوية دلالية

د. حيدر جاسم جابر الديناوي
جامعة ميسان / كلية التربية الأساسية

الملخص :

التَّسامُحُ الدِّينِيُّ هو أن تملك القدرة على تحمُّل رأي الآخر والصَّبْرَ على أفكاره الدينيَّة التي لا تؤمنُ بها ؛ لأنها مناقضةٌ لمنظومتك الفكرية ، وهو لا يعني أن تتنازلَ عن معتقدك ، وإنما يعني القبولَ بالآخر والتعامل معه على أسس العدالة والمساواة بصرف النظر عن أفكاره وقناعاته ، فهو إقرارٌ بحق الآخرين في العيش بسلام ، واستعدادٌ لتقبُّل وجهات نظرهم المختلفة من دون أن توافِقَ عليها .

وقد كان التَّسامُحُ الدِّينِيُّ حاضراً في الخطاب القرآني سواءً مع الذين يختلفون مع المسلمين اختلافاً جزئياً وهم أهل الكتاب أم مع الذين يختلفون اختلافاً كلياً وهم الكافرون والمشركون ، ولما كانت اللغة الوسيلة الفعالة والمؤثرة في إقناع المتلقّي بأفكار المتكلِّم ومقاصده حرص القرآن الكريم على استعمال أروع الأساليب والتراكيب التي تحمل شحنات إبلاغيَّة تُسهِّم في إقناع المتلقّي بالفكرة المطروحة إقناعاً تاماً .

فيأتي الأسلوبُ الخبريُّ لينقل معلومةً جديدةً إلى المخاطب ، فالتوكيدُ يثبِّت الفكرة الجديدة في نفسه ويزيل ما علقَ فيها من شكوكٍ أو شبهاتٍ ، والنفي يدفع ما تردَّدَ في ذهنه من خطأ . ويأتي الأسلوبُ الإنشائيُّ ليقصد إنجازَ بعض الأفعال ، فالأمرُ يدلُّ على طلبِ حصولِ الفعلِ ليحقِّقَ أمراً فيه مصلحةٌ عظيمةٌ ، والنهيُّ يطلبُ الكفَّ عن الفعلِ أو الامتناعَ عنه لما يترتَّبُ عليه من مفسدةٍ عظيمةٍ .

Religious tolerance is to have the ability to tolerate the opinion of the other and patience with the religious ideas that you do not believe in, because it is contrary to your intellectual system, which does not mean that you give up your belief, but means accepting the other and dealing with him on the basis of justice and equality regardless of his ideas and convictions, The right of others to live in peace, and a willingness to accept their different views without agreeing to them .

The religious tolerance was present in the Qur'anic discourse, both with those who disagree with the Muslims in part, and they are the people of the book or with those who differ completely and they are disbelievers and polytheists, and since language is the effective and influential means of persuading the recipient of the ideas of the speaker and his purposes the Holy Quran is keen to use

the finest methods and structures that Carry out informational consignments that will fully convince the recipient of the idea at hand .

The method comes to convey new information to the addressee, assertion proves the new idea in itself and removes the doubts or suspicions, and negation pays the thought in his mind from the error. The construction method comes to mean the completion of some acts, it indicates the request for action to achieve a matter of great interest, and forbidding asking to stop the act or refrain from the consequences of the great spoiler .

المقدمة :

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُ عَظَمَتِهِ وَلَا تَنْتَهِي مُدَّةُ مُلْكِهِ وَلَا تَفْنَى خَرَائِنُ رَحْمَتِهِ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَأَصْحَابِهِ الْمُتَنَجِّبِينَ .

وبعد :

إنَّ القرآنَ الكريمَ في تنوعِ موضوعاته وتكاملِ آرائه هو برنامجٌ شاملٌ لبناءِ الإنسانِ وصياغتهِ وفقَ أُسسٍ دينيةٍ رصينةٍ ، فهو ليس ابتهاً لا يبتغي الإنسانُ من قراءتهِ الحصولَ على الأجرِ والثوابِ في الحياةِ الآخرةِ وليس ورذاً يتخذهُ الإنسانُ لتحقيقِ بعضِ الأمنياتِ والحاجاتِ في الحياةِ الدنيا ، بل هو تطلُّعاتُ إنسانيةٍ روحيةٍ ومشاريعُ أخلاقيةٍ بنّاءةٍ ، إنّه انفتاحٌ على الحياةِ الإنسانيةِ بكلِّ قضاياها ومشكلاتها .

فقد كان القرآنُ الكريمُ علاجاً فعالاً لكثيرٍ من الأمراضِ الفكريةِ والأخلاقيةِ والاجتماعيةِ التي تُصيبُ المجتمعَ الإنسانيَّ عامّةً والمجتمعَ الإسلاميَّ خاصّةً بسببِ الفهمِ الخاطيِّ والمحدودِ أو الانسياقِ معَ ملذاتِ الدنيا وأهواءِ النفسِ الأمّارةِ بالسوءِ ، فقد جاءَ القرآنُ الكريمُ بأساليبهِ الرائعةِ وبلاغتهِ الفريدةِ لينشرَ جوّاً روحياً يُسهمُ في تثبيتِ الإنسانِ واستقرارهِ عندما تعصفُ بهِ المغرياتُ وتقسو عليهِ التحدياتُ ، فكانَ مدرسةً أخلاقٍ ومصدرَ عطاءٍ ومشعلَ هدايةٍ في بناءِ مشروعِ إنسانيٍّ ناجحٍ ومتميزٍ ومؤثّرٍ . ومن أبرزِ الفضائلِ الرائعةِ التي وضعَ لها منهاجاً متكاملًا مفهومُ التسامحِ الذي يمثلُ فضيلةً أخلاقيةً وضرورةً اجتماعيةً في كلّ المجتمعاتِ ولا سيّما في تلكَ المجتمعاتِ التي تعاني من نزاعاتٍ أو صراعاتٍ أو اختلافاتٍ ، فكانَ موضوعُ الدراسةِ : ((التسامحُ الدينيُّ في الخطابِ القرآنيِّ دراسةً نحويةً دلاليةً)) .

وسببُ اختياري لهذا الموضوعِ ما وجدتهُ من شياعِ التعصّبِ والعذوانيةِ والكراهيةِ في مجتمعنا وغيابِ مشروعِ التسامحِ والتّراحمِ والاحترامِ المتبادلِ والعيشِ المشتركِ معَ الدياناتِ الأخرى بل في الدّينِ الواحدِ أيضاً ، وهذا ناتجٌ من اضطرابِ منظومةِ القيمِ بسببِ سوءِ فهمِ القيمِ الإسلاميةِ الحقيقيةِ أو الجهلِ بها فضلاً عن قصورِ فهمِ أساليبِ القرآنِ الكريمِ ودقّتهِ أو اختلافِ القراءاتِ للنصِّ القرآنيِّ بسببِ اختلافِ المناهجِ والتأثيراتِ والتحليلاتِ والتصوراتِ والاعتقاداتِ والغاياتِ . ولكنَّ القرآنَ الكريمَ دعا دعواتٍ صريحةً ومتكرّرةً إلى خلقِ جوِّ

من التفاهم والتحاور للوصول إلى حقائق مشتركة وصناعة مجتمع متسامح معتدل يحترم الآخر للخروج من جوّ المجابهات والصدامات والحروب وإراقة الدماء بسبب الاختلاف في العقيدة .

وفي ضوء تطوّر الحضارات واكتشافها كثيرًا من القوانين التي تُنظّم المجتمع يتّهم بعضُ الكُتّاب والباحثين - الذين يجهلون حقيقة الدين - القرآن الكريم بأنه قد عُني بالوعظ والأمور العبادية فقط ، ولم يُعن بمشكلات الإنسان الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ولم يُقدّم الحلول المناسبة لها . وهذا ما لا يمكن قبوله مطلقًا ، فقد كان القرآن الكريم - وما يزال - نظامًا متكاملًا ومنهجيًا شاملًا لكل ما تحتاجه البشرية ، والالتزام بهذا النظام يُحقّق للإنسان والمجتمع السعادة الدنيوية والأخروية . وما سيذكر في هذا البحث من نصوص قرآنية مختلفة تُبطل كلّ تلك الاتّهامات ، فقد دعا القرآن الكريم في آيات كثيرة إلى التسامح مع أتباع الديانات الأخرى واحترامهم والتّحاور معهم وفق وسائل أخلاقية حضارية ومحاولة إقناعهم بالأدلة والبراهين العقلية ، فضلًا عن دعوته في مواقف متكرّرة إلى محاورّة الكافرين والمشركين .

ولمّا كانت اللغة الوسيلة الفعّالة والمؤثّرة في إقناع المتلقّي بأفكار المتكلّم ومقاصده حرص القرآن الكريم على استعمال أروع الأساليب والتراكيب التي تحمل شحنات إبلّغية تُسهّم في إقناع المتلقي بالفكرة المطروحة إقناعًا تامًا ، وهذا ما يقتضيه الأمر عندما يكون الخطاب موجّهًا إلى أشخاص يتفوّقون معك في أصل العقيدة لكنّهم يختلفون في الجزئيات ، وتجلّى ذلك في أهل الكتاب الذين يرتبطون مع المسلمين بأنّهم أصحاب رسالات سماوية سابقة وأصحاب كتب منزلة من الله تعالى وقد بُعث فيهم أنبياء دَعَوْا إلى عبادة ربّ واحد لا شريك له ، ولم يقف القرآن الكريم في خطابه عند أهل الكتاب فحسب ، بل وجّه خطابه في مواضع كثيرة إلى الكافرين والمشركين الذين اشتدّ عنادهم واستكبارهم ومحاربتهم الإسلام ، ولكنّه مع ذلك كلّ اعتمد خطابه لهم على الحوار المشفوع بالحجج العقلية والمادية من أجل هدايتهم .

لقد تشرّفت بالوقوف عند الآيات القرآنية التي تجلّى فيها أثر التسامح الديني ودعت إلى الحوار مع كلّ الذين يختلفون مع النظرية الإسلامية الحقّة إنّ كانوا من أهل الكتاب أو من غيرهم ، وجاء الخطاب القرآني المتسامح بأساليب لغوية رائعة تُفصّح عن روعة الأسلوب القرآني ومراعاته لأحوال المخاطبين وعقيدتهم ، وقد درست هذه الآيات دراسة نحويّة دلالية لبيان أثر فهم التركيب النحوي في فهم دلالة النصّ القرآني بعد معرفة الأشخاص المخاطبين والمناسبة التي قيلت فيه .

وتأمّلت هذه التراكيب القرآنية وحلّلتها تحليلًا نحويًا دلاليًا مستعينًا بالمصادر المتنوّعة من كتب تفسير وإعجاز ونحو وبلاغة ، ولكي لا يطول المقام اقتصرْتُ على بعض الأمثلة القرآنية التي تجلّى فيها التسامح الديني وبيّنتُ الدلالة النحويّة فيها معتمدًا في ذلك على أسباب التّزول وكلّ ما يُحيط بالنصّ من أجل كشف

الدلالة المقصودة فيه ، فكان قوام بحثي تمهيداً ومبحثين وخاتمة ، وقد ذكرتُ في التمهيد مفهوم التسامح في اللغة والاصطلاح ومفهوم الخطاب في اللغة والاصطلاح ، ودرستُ في المبحث الأول الأسلوب الخبري الذي تضمن أسلوبي التوكيد والنفي ، ودرستُ في المبحث الثاني الأسلوب الإنشائي الذي تضمن أسلوبي الأمر والنهي ، وبيّنتُ في الخاتمة أبرز النتائج التي توصّلتُ إليها .

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يوفّقني لفهم كتابه فهماً واعياً ، ويجعلني من العاملين بمضامينه الرائعة وقيمته السامية في حياتي ، ويجعله شافعياً لي يوم القيامة ، إنّه على كلّ شيء قدير .

مفهوم التسامح في اللغة والاصطلاح :

التَّسامُحُ في اللُّغة مأخوذٌ من الفعل (سَمَحَ) ، يقول الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ) : ((وسمَحَ لي بذلك يسمَحُ سماحةً وهو الموافقةُ فيما طلبَ ... والمُسامحةُ في الطَّعانِ والضُّرابِ والعَدُوِّ إذا كانت على مُساهلةٍ ...))^(١) . ويقول أبو منصور الأزهري (ت ٣٧٠ هـ) : ((تقولُ العربُ : عليك بالحقِّ فإنَّ فيه لَمَسَمَحا أي مُتَسَعًا ... ويُقالُ : سَمَحَ البعيرُ بعدَ صعوبتِهِ إذا ذلَّ ... وأسمَحَتِ قُرُونُهُ لذلك الأمرِ إذا أطاعتِ وانقادَتِ ... أسمَحَتِ : أسهلَّتْ وانقادَتِ ... وقولُهُم : الحَنيفيَّةُ السَّمَحَةُ : ليسَ فيها ضيقٌ ولا شِدَّةٌ ... وسمَحَتِ النَّاقَةُ في سيرِها إذا انقادَتِ وأسَرَعَتِ ...))^(٢) .

ويقول الجوهري (ت ٤٠٠ هـ) : ((والمُسامحةُ : المُساهلةُ ، وتسامحوا : تساهلوا ، وقولُهُم : أسمَحَتِ قُرُونُهُ أي ذلَّتْ نفسُهُ وتابَعَتِ ... والتَّسميحُ : السيرُ السهلُ ...))^(٣) . ويقول ابنُ منظور (ت ٧١١ هـ) : ((يقالُ : سمَحَ وأسمَحَ إذا جادَ وأعطى عن كرمٍ وسخاءٍ ... وأسمَحَ وسامَحَ : وافقني على المطلوبِ ... والمُسامحةُ : المُساهلةُ ، وتسامحوا : تساهلوا ... وأسمَحَتِ الدَّابَّةُ بعدَ استصعابٍ : لانتِ وانقادَتِ ، ويُقالُ : سمَحَ البعيرُ بعدَ صعوبتِهِ إذا ذلَّ ... والتَّسميحُ : السَّرعَةُ ...))^(٤) .

و (التَّسامُحُ) مصدرُ الفعل (تَسامَحَ) على وزن (تَفَاعَلَ) ، وإحدى دلالاتِ هذه الصِّيغة أنَّها تدلُّ على المشاركةِ ، إذ يقولُ سيبويه (ت ١٨٠ هـ) : ((وأما (تَفَاعَلْتُ) فلا يكونُ إلَّا وأنتَ تُريدُ فعلَ اثنينِ فصاعداً ، ولا يجوزُ أن يكونَ مُعمَلاً في مفعولٍ ، ولا يتعدَّى الفعلُ إلى منصوبٍ))^(٥) .

فيكونُ الفعلُ لازماً (مكتفياً بالفاعلِ) ويجبُ فيه العطفُ بالواو فنقول : (تسامَحَ زيدٌ وعمرو) ، والفاعلُ وما عُطفَ عليه يكونُ في المعنى فاعلاً ومفعولاً ، فهذه الصِّيغةُ تدلُّ على ((التَّشريكِ بينَ اثنينِ فأكثرَ ، فيكونُ كلُّ منهما فاعلاً في اللفظِ مفعولاً في المعنى))^(٦) ، إذ ((إنَّ التسامَحَ يُفترَضُ فيه أن يكونَ علاقةً بينَ طرفينِ مُسامِحٍ ومُسامَحٍ معه))^(٧) .

ويظهر ممّا سبق أنّ المعنى اللغويّ للتسامح يدلّ على التساهل والرفق في التعامل مع الآخرين وترك الشدّة والصعوبة ، وله دلالة على اللين في الخطاب والحوار عندما تتكلّم مع مَنْ تختلف معه في الدين أو المذهب أو الاتجاه الفكريّ من أجل الوصول إلى حوار فكريّ مبنيّ على احترام رأي الآخر .

والتّسامح في الاصطلاح هو ((بذل ما لا يجب تفضلاً))^(٨) أو ((ترك ما يجب تنزّها))^(٩) ، وهذا يعني أنّ المتسامح تعرّض لظلم أو تجاوز لكنّه رفض أخذ حقّه ، فبذل ما لا يجب منه أو ترك ما يجب إيماناً منه بمبدأ التسامح الذي ((لا يمكن أن يُعدّ فضيلة إلا عندما يمكن للمرء ألا يكون متسامحاً ، فهو قريب من مفهوم العفو والصّفح ، فليس في استطاعتنا أن نتحدّث عن موقف متسامح في حال شخص يضطرّ وهو مضطهدّ وفي موقف الضّعيف أن يتحمّل الآخرين . لذلك فالمتسامح هو مَنْ في موقف القوّة))^(١٠) . وهو مَنْ يمتلك القدرة على تحمّل رأي الآخر والصبر على أشياء لا يحبّها الإنسان ولا يرغب فيها بل يعدّها أحياناً مناقضة لمنظومته الفكرية والأخلاقية .

وهذا لا يعني الخضوع لرأي الآخر ، بل يعني تصحيح المسار بتحرير الإنسان من دوافع الانتقام من الآخر المختلف ، فهو ((لا يعني بأيّ حال من الأحوال التنازل عن المعتقد أو الخضوع لمبدأ المساومة والتنازل ، وإنّما يعني القبول بالآخر والتعامل معه على أسس العدالة والمساواة بصرف النظر عن أفكاره وقناعاته الأخرى))^(١١) . فتسامحك لا يعني تخليّك عن معتقداتك ، بل يعني تمسّكك بمعتقداتك وقبولك تمسّك الآخرين بمعتقداتهم ، فهو إقرار بحق الآخرين في العيش بسلام ، واستعداداً لتقبّل وجهات نظرهم المختلفة من دون أن توافّق عليها . فالتّسامح ((يقتضي بالضرورة وجود الاختلاف بين الأفراد والجماعات في المجتمع مع عدم التدخّل لمنع الاختلاف ، وذلك لأنّ جوهر التسامح يعني قبول المرء لاختلاف الآخرين وعدم العمل على منع الآخرين من أن يكونوا آخرين))^(١٢) .

وينبغي الإشارة إلى ((أنّ الأصل الاشتقاقيّ لمصطلح (التّسامح) في اللغات الأوروبية يدلّ على التجرّع والاصطبار والاحتمال والقبول على مضض ، في حين أنّ الدلالات الإيحائية للمصطلح في العربية تدلّ في الأصل على الكرم والعفو والإباحة))^(١٣) .

وللتّسامح في المعجم الفلسفيّ معانٍ : ((الأوّل : احتمال المرء بلا اعتراض كالاعتداء على حقوقه الدقيقة بالرغم من قدرته على دفعه ... والثاني : هو أن تترك لكلّ إنسان حرية التعبير عن آرائه وإن كانت مضادة لآرائك . وقريب من هذا المعنى قول (غوبلو) إنّ التّسامح لا يُوجب على المرء التخلّي عن معتقداته أو الامتناع عن إظهارها أو الدفاع عنها أو التعصّب لها ، بل يُوجب عليه الامتناع عن نشر آرائه بالقوّة والقسر والقدح والخداع . والثالث : هو أن يحترم المرء آراء غيره لاعتقاده أنّها محاولة للتعبير عن جانب من جوانب

الحقيقة ، وهذا يعني أنَّ الحقيقة أغنى من أن تتحلَّ إلى عنصرٍ واحدٍ ، وأنَّ الوصولَ إلى معرفة عناصرها المختلفةِ يوجبُ الاعترافَ لكلِّ إنسانٍ بحقِّه في إبداءِ رأيه ، حتَّى يودِّيَ أطلاعنا على مختلفِ الآراءِ إلى معرفة الحقيقة الكلية . فليسَ تسامحنا في تركِ النَّاسِ وما هم عليه من عاداتهم واعتقاداتهم وآرائهم نجوذاً بها عليهم ، وإنَّما هو واجبٌ أخلاقيٌّ ناشئٌ عن احترام الشخصية الإنسانية))^(١٤) التي ينبغي أن تكونَ مُحرَّرةً في تفكيرها لتصلَ إلى قناعاتٍ راسخةٍ في النَّفسِ .

وفي التسامح الدينيِّ يجبُ أن نلتفتَ إلى مجموعةٍ من القواعدِ في التعاملِ مع مَنْ نخلفُ معهم في العقيدة : ((أولاً : لا نستطيعُ أن نتأكَّدَ تأكُّداً مطلقاً من أنَّنا على صوابٍ والآخرينَ على خطأ . حتَّى لو كُنَّا نمتلكُ الحقيقةَ المطلقةَ فإنَّنا لا نمتلكُ الطريقةَ غيرَ المُدَوِّرةِ لإظهارها ... ثانياً : حتَّى لو كُنَّا ننكرُ اعتقاداتِ الآخرينَ وممارساتهم فإنَّ علينا واجبَ احترام حقِّهم في الحياةِ وفقَ اعتقاداتهم التي يعتنقونها . ثالثاً : حتَّى لو كانَ الآخرونَ على خطأٍ فيجبُ أن يُتركوا أحراراً ليكتشفوا الخطأَ بأنفسهم . وكانت لهذهِ الحجَّةِ قوَّةٌ خاصَّةٌ في ما يتعلَّقُ بالدينِ الذي هو قضيةٌ موافقةٌ طوعيةٌ لا يمكنُ فرضها بالإكراه ... رابعاً : يولِّدُ التسامحُ الإرادةَ الطيبةَ والشُّعورَ بالامتنانِ وولاءَ مَنْ يَتِمُّ التسامحُ معهم ، ويُفضي إلى مجتمعٍ مسالمٍ ومُستقرٍّ . وأخيراً : يمتحنُ التسامحُ ويزيدُ في التزامنا بمعتقداتنا وممارساتنا لأنَّنا ننَّبِئُها حتَّى مع توفُّرِ البدائلِ عنها أمامنا ...))^(١٥) .

والتسامحُ ضرورةٌ حياتيةٌ اجتماعيةٌ ، إذ ((لا شكَّ أنَّ الإنسانَ لا يستطيعُ أن يعتزلَ المجتمعَ ويقطعَ حبالَ روابطه مع أبناءِ نوعه وينزوي عن النَّاسِ))^(١٦) . وقد دعا الإسلامُ إلى التسامحِ بكلِّ أشكاله ، إذ ((إنَّ المنظومةَ الأخلاقيةَ والسلوكيةَ التي شرَّعها الدينُ الإسلاميُّ من قبيلِ الرفقِ والإيثارِ والعفوِ والإحسانِ والمداواةِ والقولِ الحسنِ والألفةِ والأمانةِ وحثُّ المؤمنينَ على الالتزامِ بها وجعلها شخصيَّتهم الخاصةَ والعامةَ كلها تقتضي الالتزامَ بمضمونِ مبدأ التسامحِ))^(١٧) .

إنَّ التسامحَ الدينيَّ هو القدرةُ على احترام الاختلافِ ممَّا يودِّي إلى قبولِ تعبيرِ الأفرادِ والجماعاتِ عن معتقداتهم وممارساتهم للعلاقاتِ في جوٍّ من الاحترامِ المتبادلِ ، وينطوي هذا المعنى على كونِ المُتسامِحِ فيه غيرَ مقبولٍ عندَ المُتسامِحِ من حيثُ الأصلُ ، ولكنَّهُ قَبِلَ به من أجلِ استمرارِ العيشِ مع الآخرِ . إنَّ التسامحَ الدينيَّ يعني السَّماحَ بوجودِ المعتقداتِ الدينيةِ الأخرى وأشكالِ العبادةِ المختلفةِ أو المتناقضةِ مع معتقداتنا من دونِ عقابٍ أو تضيقٍ أو استهانةٍ ، واحترامِ اختلافهم هذا والتَّسامحُ مع معتنقيها ، فهو اعترافٌ بحقِّ المرءِ في تبني ديانته التي يختارها بمحضِ إرادته ما لم يُسَّ إلى دياناتِ الآخرينَ أو يفرضها عليهم بالقوَّةِ . إنَّ التسامحَ مع الآخرِ ليس العملَ على تغييره إلى ما نريدُ ، وليس العملَ على فرضِ عقيدتنا أو قيمنا التي نراها كونيَّةً عليه ، وإنَّما التسامحُ قبولُهُ والتَّحاورُ معه باحترام .

مفهوم الخطاب في اللغة والاصطلاح :

الخطاب في اللغة هو ((هو الكلام بين اثنين ، يقال خاطبَهُ يُخاطِبُهُ خطابًا ... والخَطْبُ الأمرُ يقعُ ، وإنما سُمِّيَ بذلكَ لما فيه من التَّخاطُبِ والمراجعةِ ...))^(١٨) ، وقال ابنُ منظور (ت ٧١١ هـ) : ((والخطابُ والمخاطبةُ : مراجعةُ الكلامِ ، وقد خاطبَهُ بالكلامِ مخاطبةً وخطابًا ، وهما يتخاطبانِ))^(١٩) ، وقال الفيومي (ت ٧٧٠ هـ) : ((خاطبَهُ مخاطبةً وخطابًا ، وهو الكلامُ بين متكلِّمٍ وسماعٍ))^(٢٠) .

وهذا يعني أنَّ استعمالَ كلمةِ (الخطاب) ينبغي أن تكونَ منحصرةً في الكلامِ المباشرِ الواقعِ بينَ متكلِّمٍ وسماعٍ ، فإن لم يكنْ هناكَ مخاطبٌ مباشرٌ لم يُسمَّ الكلامُ خطابًا ، ففي الخطابِ يوجِبُ المتكلِّمُ كلامه نحو سماعٍ يُريدُ إفهامه بأمرٍ ما أو التأثيرَ فيه .

والخطابُ في الاصطلاح هو ((اللفظُ المتواضعُ عليه المقصودُ به إفهامُ مَنْ هو مُتَهَيِّئٌ لفهمه . احترزَ بـ (اللفظ) عن الحركاتِ والإشاراتِ المُفهِمةِ بالمَواضِعَةِ ، وبـ (المتواضعُ عليه) عن الألفاظِ المُهْمَلَةِ ، وبـ (المقصودُ به الإفهامُ) عن كلامٍ لم يُقصدَ به إفهامُ المُستمعِ فإنه لا يُسمَّى خطابًا ، وبقوله لـ (مَنْ هو متَهَيِّئٌ لفهمه) عن الكلامِ لمن لا يفهمُ كالنائم ...))^(٢١) .

فالخطابُ مخصوصٌ بالكلامِ من دونِ الإيماءاتِ والإشاراتِ التي تُعدُّ من وسائلِ الإفهامِ في كثيرٍ من المواقفِ الحواريةِ ، وخرجت بذلكَ الألفاظُ المهملَةُ الخاليةُ من الدلالةِ على معنى ما ، وحُصِّ الخطابُ بالكلامِ المقصودُ به إفهامُ المستمعِ لا غيرَ ، وأن يكونَ المستمعُ متهيِّئًا للفهمِ ؛ إذ ((إنَّ أهمَّ ما قرَّرتُهُ الدِّراساتُ اللسانيةُ الحديثةُ في مبحثِ قيمةِ الرسالةِ الإبلاغيةِ هو وجودُ مستمعٍ أو متلقٍ مثاليٍّ مستعدٍّ لاستقبالِ الرسالةِ الإبلاغيةِ خالٍ ذهنه من فحواها مُسبقًا))^(٢٢) .

وبذلك يمكن القولُ : إنَّ الخطابَ يتألفُ من ثلاثة أركانٍ لا يمكنُ الاستغناء عن أحدها : الأولُ هو الخطابُ المتمثِّلُ بمجموعةٍ من الألفاظِ اللغويةِ المنطوقةِ ، والثاني هو المتكلِّمُ (الباطنُ) الذي يقصدُ من خطابه إيصالَ فكرةٍ ما ، والثالث هو المستمعُ (المتلقِّي) الذي ينبغي أن يكونَ مُستعدًّا لتلقِّي الخطابِ وفهمه . ولكي يتحقَّقَ الإفهامُ في الخطابِ اللغويِّ لا بدُّ من وجودِ الألفاظِ المنتظمةِ في سياقاتٍ لغويةٍ سليمةٍ يتمُّ فيها نقلُ الدلالةِ إلى السامعِ من غيرِ لبسٍ ولا إبهامٍ ، ويتشكَّلُ الخطابُ من مجموعةٍ من التراكيبِ اللغويةِ التي تخلقُ مشاركةً حواريةً في مجالٍ اجتماعيٍّ يتبنَّاهُ المتكلِّمُ الذي يتوخَّى منه الإبلاغُ أو الإقناعُ أو التأثيرُ في المخاطبِ .

ولا يكتسبُ الخطابُ اللغويُّ دلالةً حقيقيةً إلا باستحضارِ قصدِ المتكلِّمِ ، ((ولما كانَ النصُّ مظهرًا من مظاهرِ السلوكِ اللغويِّ وشكلًا من أشكالِ اللغةِ فإنه يحتوي لا محالةً على قصدٍ مُعيَّنٍ))^(٢٣) أرادَ المتكلِّمُ

إيصاله إلى المتلقين ، إذ ((إنَّ المشكَّل للخطاب اللغويّ (الباث) يعدُّ المركز الذي تُجمَع إليه كلُّ فعاليات الحدث الإبلّاعيّ ، فله القدرة على استفزاز المتلقّي أو السّامع وحمله على الدُّخول في عالمه الدلاليّ الذي هو مصدرُ تشكُّل الخطاب بأنساقه وأنماطه وصيغِه ... إنّ تشكُّل الخطاب اللغويّ بمراعاة تشابك عناصره الداخليّة والخارجيّة يقتضي أن يقوم الباث أو المؤلّف باختيار ألفاظه ثمَّ يُركّبها وفق معيار النحو والبيان آخذًا لحظة إبداعه للخطاب مقتضى حال المخاطب وقدرته ليس على فهم الرسالة الإبلّاعيّة فحسب ، بل وعلى تبني مضمونها بفكّ أنماطها الذاتيّة وسُنَنِها العلاميّة)) (٢٤) .

إنَّ المتكلّم ((يعبّر بما يقتضيه المتعارفُ عليه من العبارات ، وهو على وعي بالدلالة ومشتقاتها التي تكمن في العلاقات)) (٢٥) ، فإدراك دلالة الخطاب تعتمد على ((ناقل الخطاب (الباث) الذي يملك وعيًا لغويًا يجعله يكيّف وعيه الإبلّاعيّ حسب أصناف الناس المتلقين للخطاب ، ومع ذلك يتحمّل نسبة كبيرة ممّا قد تتعرّض له رسالته الإبلّاعيّة من تحويل أو تحوير في فهم مضمونها الدلاليّ)) (٢٦) .

وفي الجهة المقابلة من عمليّة الخطاب يقفُ المرسل إليه (المتلقّي) الذي يمكن أن نعدّه أساس الخطاب ، فلولاها لما وُجد الخطاب ؛ إذ ((إنّ من البديهيّ وجود المتلقّي في عمليّة الإبداع ؛ بل هذا ما تؤكّده التجربة الفعلية ؛ ذلك أنّ المبدع يحاول تلوين أسلوبه بحسب طبيعة من يوجّه إليهم هذا الأسلوب ... إنّ مراعاة الإحساس اللغويّ عند المرسل إليه ليست فقط العامل الوحيد ؛ بل إنّ التسلسل الاجتماعيّ يتدخل ويُجبرنا على تغيير طرقنا في التعبير ، فنحن لا نتكلّم مع شخص ذي شأن بنفس الطريقة التي نتحدّث بها مع شخص يكون معنا على قدم المساواة ، ولا نتحدّث مع الغريب مثل حديثنا مع القريب ... فطبيعة المتلقّي حاضرة حضورًا بيّنًا في العمليّة الإبداعية)) (٢٧) . فالمخاطب هو الذي يقوم بعملية تحليل الخطاب وتفكيك رموزه من أجل أن يصل إلى مرحلة فهم الخطاب .

والخطاب القرآنيّ خطابٌ توجيهي وتغييري وإصلاح ، ولا تقتصر وظيفته على الإبلّاغ والتأثير ، بل هو منهج متكامل ينظّم شؤون الإنسان في كلّ مجالات حياته ، وهو يُحاور المخاطبين أيّا كانت انتماءاتهم وعقيدتهم وقومياتهم وطبقاتهم ، فالقرآن لم يستثن أحدًا في خطاباته ؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يحبُّ الإنسان بوصفه إنسانًا ويريد مصلحته ، ويرسم له كلّ ما يحقّق له سعادته في الدنيا والآخرة .

إنَّ القرآن الكريم ((يخاطب العقل والوجدان في بداية الأمر ثمَّ يعمل بعد ذلك على كسر الحواجز النفسيّة والروحيّة التي تمنع العقل والوجدان من الإدراك والفهم ... كما أنّه يهدف إلى أنّ الرّسول صلّى الله عليه وآله وسلّم حين يدعو النّاس إلى الله لا يكتفي بطرح الفكرة فحسب ، ويطلب منهم الإيمان المقلّد الساذج نتيجة لوجود المعجزة ، وإنّما يحاول أن يصل إليهم ويتوسّل إلى إيمانهم عن طريق الدليل والبرهان العقليّ والمخاطبة

الوجدانية))^(٢٨) . فالخطابُ القرآنيُّ يخاطبُ العاطفةَ مِنْ طريقِ الشعورِ ويُفنعُ العقلَ مِنْ طريقِ الحسِّ ويجلبُ الأسماعَ والقلوبَ بالتعبيرِ الفنيِّ الرَّائعِ ، وهو - في الأغلبِ - إبلاغٌ يخاطبُ النَّاسَ في جميعِ أحوالهم وظروفهم وأزمنتهم لعموميَّتهِ ، فخطابُهُ يصلحُ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ .

المبحث الأول : التسامح الديني في الأسلوب الخبري :

الخبرُ هو ((نقلُ حقيقةٍ أو معلومةٍ يَقِفُ عليها المُتكلِّمُ أو المُنشئُ فيُعَبِّرُ عنها لينقلها لِمَنْ يُلقِي إليه الكلامَ ، وهذا المُتلقي يستطيعُ أَنْ يتحقَّقَ منها صدقًا أو كذبًا لو أَرَادَ ؛ لأنَّ لها وجودًا في خارجِ كلامِ المُتكلِّمِ))^(٢٩) . فالجملةُ الخبريةُ ((يكونُ القصدُ منها إفادةً أنَّ محتواها سواءً أكانَ إثباتًا أو نفيًا لَهُ واقعٌ خارجَ العبارةِ يُطابقُ هذا المحتوى فنصِّفُ الكلامَ بالصدقِ ، أو لا يُطابقُهُ فنصِّفُ الكلامَ بالكذبِ))^(٣٠) .

وتشكِّلُ الجملةُ الخبريةُ الغرضَ الأبرزَ مِنَ الخطابِ ، فيها يتجسَّدُ الفكرُ وينتقلُ إلى المُتلقي ، ولا بُدَّ لِلْمُتكلِّمِ مِنْ أَنْ يُقدِّمَ معلوماتٍ جديدةً لم يدركها المُخاطبُ سابقًا ، وينبغي أَنْ يكونَ قَصْدُهُ فيها إفادةَ المُخاطبِ^(٣١) ؛ إذ يقولُ ابنُ وهبِ الكاتب (ت ٣٣٥ هـ) : ((والخبرُ كلُّ قولٍ أَقْدَتَ بِهِ مُسْتَمِعُهُ ما لم يكنْ عندهُ كقولك : (قامَ زيدٌ) ، فقد أَفْدَتَهُ العلمُ بقيامِهِ))^(٣٢) .

إنَّ أساليبَ الجملةِ الخبريةِ لا يمكنُ حصرُها ولا يمكنُ تحديدهُ أغراضِها ؛ لأنَّها تُعرَفُ مِنَ القرائنِ وسياقِ الكلامِ ، وسنتوقَّفُ هنا عندَ بعضِ الأساليبِ الخبريةِ وأبرزِ دلالاتِها :

أولاً : أسلوب التوكيد :

التوكيدُ هو ((التوثيقُ والإثباتُ بيقينٍ))^(٣٣) ، وهو ((تثبيتُ الشيءِ في النَّفسِ وتقويةُ أمرِهِ ، والغرضُ منه إزالةُ ما علقَ في نفسِ المخاطبِ من شكوكٍ ، وإماطةُ ما خالَجَها من شُبُهاتٍ))^(٣٤) .

فالغرضُ الأساسيُّ من استعمالِ أسلوبِ التوكيدِ هو تأكيدُ أمرٍ ما وتثبيتُهُ في نفسِ السَّامعِ وإبعادُ الشكِّ أو الاحتمالاتِ الأخرى عنه ، ويتحقَّقُ ذلكُ بأدواتٍ وطرائقَ مختلفةٍ بحسبِ المقامِ الذي يردُّ فيه ، وهذا ما تجلَّى في القرآنِ الكريمِ ولا سيَّما في المواضعِ التي كانَ النَّاسُ آنذاك يشكُّونَ في ثبوتها أو ينكرونها ، ولذلك ((نجدُ أسلوبَ التوكيدِ في القرآنِ الكريمِ جاءَ مطابقًا للحالِ وللمناسباتِ التي أنزلَ فيها بأروعِ صورةٍ وأجملِ بيانٍ في ألفاظٍ متناسقةٍ لها وقعها وأثرها في النفوسِ والآذانِ ... وكانَ مِنْ حكمةِ الله تعالى أَنْ خاطبَ النَّاسَ على قَدَرِ مدارِكهم وبالوسائلِ التي تُحرِّكُ مشاعرهم وتجذبهم إلى الخيرِ والرَّشادِ ، ولذا تنوَّعتِ أساليبُ الخطابِ في القرآنِ الكريمِ ،

ومن هذه الأساليب أسلوب التوكيد ، وقد أفحم القرآن الكريم العرب المتكلمين بها وفحولها بقوة أسلوبه وروعة بيانه ، وكان لأسلوب التوكيد في القرآن الكريم دور كبير في العقيدة وفي إقناع المعاندين للإسلام ((^(٣٥)).

وإذا أردنا التحدث عن أثر هذا الأسلوب في بيان دلالة التسامح في القرآن الكريم وجدنا أنه جاء في آيات كثيرة ، ومنها قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة : ٦٢] .

فالمراد من الذين آمنوا في هذه الآية هم المسلمون الذين صدقوا بالنبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وكتابهم القرآن الكريم ، وهذا لقب للأمة الإسلامية في الاستعمال القرآني ، وأما الذين هادوا فهم اليهود الذين آمنوا بالنبي موسى (عليه السلام) وكتابهم التوراة ، وأما النصارى فهم الذين آمنوا بالنبي عيسى بن مريم (عليهما السلام) وكتابهم الإنجيل ، ولا خلاف في أن اليهود والنصارى هم أهل كتاب . وأما الصابئون فقد اختلف فيهم ولكنهم ليسوا بيهود ولا نصارى ولا مجوس ، وهم قوم لا يعبدون الكواكب والنجوم ولكنهم يعظمونها لأنهم يعتقدون أن الله تعالى فوض إليها تدبير هذا العالم ، فهم أهل دين من الأديان يقولون : (لا إله إلا الله) وكانوا أتباع أحد الأنبياء وإن اختلف المحققون في تعيين نبيهم ((^(٣٦)).

فالصابئون ((ذكرهم إلى جانب المؤمنين واليهود والنصارى يدل على أنهم كانوا يدينون بدين سماوي ويؤمنون بالله واليوم الآخر)) ((^(٣٧) ، إذ ((إن ظاهر السياق أن التعداد لأهل الملة)) ((^(٣٨) ، لذلك يرى بعض المفسرين أنهم كانوا على دين النبي نوح (عليه السلام) ((^(٣٩) أو النبي يحيى (عليه السلام) ((^(٤٠) .

فجاء التوكيد هنا ب (إن) الثقيلة ، وهي من الحروف الداخلة على الجملة الاسمية فتتصب الأسماء وترفع الأخبار ، وهي تفيذ توكيد الحكم وتثبيتته في نفس المخاطب ونفي الشك فيه أو الإنكار له ((^(٤١) . وقد ذكر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) دلالة استعمال هذا الحرف فقال : ((إن الأصل الذي ينبغي أن يكون عليه البناء هو الذي دون في الكتب من أنها للتأكيد ، وإذا كان قد ثبت ذلك ، فإذا كان الخبر بأمر ليس للمخاطب في خلافه البتة ولا يكون قد عقد في نفسه أن الذي تزعم أنه كائن غير كائن وأن الذي تزعم أنه لم يكن كائن ؛ فأنت لا تحتاج هناك إلى (إن) ، وإنما تحتاج إليها إذا كان له ظن في الخلاف وعقد قلب على نفي ما تثبت أو إثبات ما تنفي . ولذلك تراها تزداد حسناً إذا كان الخبر بأمر يبعد مثله في الظن ولشيء جرت عادة الناس بخلافه ...)) ((^(٤٢) .

فهذا التوكيد أزال الشك عن أمر كان المسلمون يعتقدون خلافه ، فهذه الآية الكريمة ((تجيب على سؤال عرض لكثير من المسلمين في بداية ظهور الإسلام يدور حول مصير آبائهم وأجدادهم الذين لم يدركوا عصر الإسلام ، ترى : هل سيؤاخذون على عدم إسلامهم وإيمانهم ؟ الآية المذكورة نزلت لتقول : إن كل أمة عملت

في عصرها بما جاء به نبيها من تعاليم السماء وعملت صالحاً فإنها ناجية ولا خوف على أفراد تلك الأمة ولا هم يحزنون . فاليهود المؤمنون العاملون ناجون قبل ظهور المسيح ، والمسيحيون المؤمنون العاملون ناجون قبل ظهور نبي الإسلام ((^(٤٣) . فكان ((مجيء (إن) هنا لمجرد الاهتمام بالخبر وتحقيقه لدفع توهم أن ما سبق من المذمات شامل لجميع اليهود)) (^(٤٤) .

وبين الخطيب القزويني (ت ٧٣٩ هـ) سبب وجود التوكيد في الجملة الخبرية إذا كان المخاطب متردداً في إسناد بأحد طرفي الخبر إلى الآخر ، فقال : ((وإن كان متصور الطرفین متردداً في إسناد أحدهما إلى الآخر طالباً له حسن تقيوته بمؤكد)) (^(٤٥) . وهذا ما يُعرف بالخبر الطلبي ، وهو ((الخبر الذي يُلقى لمن يتردد فيه ولا يعرف مدى صحته مع طلبه الوقوف على حقيقة الأمر ، وفي هذه الحال يحسن التوكيد ليتمكن من نفسه ، وذلك بإدخال إحدى أدوات التوكيد محوًا لهذا التردد وتمكيناً للحكم في ذهنه ، سواءً أَسْتَوَى لديه طرفا الإثبات والنفي أو كان لأحدهما أرجحية على الآخر)) (^(٤٦) .

فالمخاطبون هنا شاكون في الحكم وهو ثبوت الأجر لهذه الطوائف الدينية أو مترددون في إثباته ، فجاءت الآية ((تؤكد أن النجاح في الآخرة تتأله كل هذه الفئات الدينية المختلفة في تفكيرها وتصورها الديني للعقيدة والحياة ، بشرط واحد وهو التقاؤها على قاعدة الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح ... فالآية واردة في مجال تأكيد العناصر الأساسية التي تلقي عليها الأديان واعتبارها أساساً للحصول على ثواب الله ورضاه في النطاق الفكري والعملي للدين)) (^(٤٧) .

فلم يقتصر الخطاب هنا على المسلمين ؛ ((ليكون ذلك تأنيساً لوحشة اليهود من القوارع السابقة في الآيات الماضية وإنصافاً للصالحين منهم واعترافاً بفضيلهم ، وتبشيراً لصالحي الأمم من اليهود وغيرهم الذين مضوا مثل الذين كانوا قبل عيسى [عليه السلام] وامتثلوا لأنبيائهم ومثل الحواريين ...)) (^(٤٨) .

إن أهل الأديان الإلهية من مسلمين ويهود ونصارى وصابئين - وهم الذين بلغتهم دعوة نبي على وجهها وبشرطها - إذا آمنوا بالله واليوم الآخر على الوجه الصحيح الذي بيّنه لهم نبيهم وعملوا الأعمال الصالحة فهم مأجورون عند الله تعالى ، ولا خوف عليهم من أهوال يوم القيامة ، ولا هم يحزنون على ما خلفوا وراءهم من نعيم الدنيا عند معاينتهم ما أعد الله تعالى لهم من الثواب والنعيم المقيم عنده (^(٤٩) .

ومما جاء فيه أسلوب التوكيد دالاً على التسامح الديني قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [آل عمران : ١٩٩] .

وقد وردَ أنَّ هذه الآيةَ نزلت في النجاشيِّ ، وذلك أنَّه لما مات نعاهُ جبريلُ (عليه السلام) لرسولِ الله (صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم) في اليوم الذي مات فيه ، فقال رسولُ الله (صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم) لأصحابه : اخرجوا فصلُّوا على أخٍ لكم ماتَ بغيرِ أرضكم . فقالوا : ومنَ هو ؟ فقال (صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم) : النجاشيُّ ، فخرجَ رسولُ الله (صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم) إلى البقيعِ ، وكُشِفَ لَهُ مِنَ المدينةِ إلى أرضِ الحبشةِ ، فأبصرَ سريرَ النجاشيِّ وصَلَّى عليه وكَبَّرَ أربعَ تكبيراتٍ واستغفرَ له ، وقالَ لأصحابه : استغفروا لَهُ . فقال المنافقونَ : انظروا إلى هذا يَصَلِّي على حبشيٍّ نصرانيٍّ لم يَرَهُ قطُّ وليسَ على دينِهِ ، فأنزلَ اللهُ تعالى هذه الآيةَ ، وقيلَ إِنَّها نزلت في مؤمني أهلِ الكتابِ الذين تركوا المعصيةَ والتحقوا بصفوفِ المسلمينَ وكانوا يشكِّلونَ عدداً معتداً به من اليهودِ والنصارى (٥٠) .

فجاءتِ الآيةُ مؤكدةً بمؤكِّدينَ ، وهما (إِنَّ) ولامِ الابتداءِ ، وفائدةُ لامِ الابتداءِ تأكيدُ مضمونِ الجملةِ ، واللامُ الدَّاخلَةُ في خبرِ (إِنَّ) هي في الأصلِ لامُ الابتداءِ وقد زحلقوها في بابِ (إِنَّ) عن صدرِ الجملةِ كراهيةً ابتداءِ الكلامِ بمؤكِّدينَ (٥١) . يقولُ الجرجانيُّ في حديثهِ عن (إِنَّ) عندما تأتي معها لامُ الابتداءِ : ((وأما جعلُها إذا جُمِعَ بينها وبينَ اللامِ نحو : (إِنَّ عبدَ الله قائمٌ) للكلامِ مع المنكرِ فحيدٌ ؛ لأنَّه إذا كانَ الكلامُ مع المنكرِ كانتِ الحاجةُ إلى التأكيدِ أشدَّ ، وذلك أنَّك أحوَجُ ما تكونُ إلى الزيادةِ في تثبيتِ خبرِكَ إذا كانَ هناك مَنْ يدفعُهُ ويُنكِرُ صحَّتَهُ)) (٥٢) ، فإذا كانَ المخاطبُ مُنكراً للخبرِ أو مُعتقداً بخلافِهِ ((وجبَ توكيدهُ بحسبِ الإنكارِ ؛ فتقولُ : (إني صادقٌ) لمنْ يُنكِرُ صدقَكَ ولا يُبالغُ في إنكارِهِ ، و (إني لصادقٌ) لمنْ يُبالغُ في إنكارِهِ)) (٥٣) . وهذا ما يُعرَفُ بالخبرِ الإنكاريِّ ، وهو ((الخبرُ الذي يُلقى للمخاطبِ الذي ينكرُهُ ويعتقدُ بخلافِهِ ، وهذا يحتاجُ إلى أنْ يُوكَّدَ بأكثرَ مِنْ مُوكَّدٍ)) (٥٤) ، فالمخاطبُ إذا كانَ منكرًا للخبرِ فإنَّه لا بُدَّ من التوكيدِ ، ((وهذا التوكيدُ يختلفُ قلَّةً وكثرةً على وفقِ حالِ الإنكارِ ، فإنْ كانَ إنكارُهُ إنكارًا غيرَ مستحكمٍ في نفسه أُكِّدَ بمؤكِّدٍ واحدٍ ، وإنْ كانَ مستحكمًا تضاعفتِ عناصرُ التوكيدِ بمقدارِ تصاعدِ حالةِ الإنكارِ ؛ لأنَّ وظيفةَ الخبرِ حينئذٍ هي تثبيتُ هذا المعنى في تلكِ النَّفْسِ الرَّافضةِ له فلا مفرَّ مِنْ أنْ تكونَ قوَّةُ العبارةِ ووثاقَتها ملائمةً لحالِ النَّفْسِ قادرةً على الإقناعِ)) (٥٥) .

والمخاطبونَ هنا مُنكرونَ للحكمِ وهو إيمانُ بعضِ أهلِ الكتابِ وثبوتِ الأجرِ لهم ؛ ولذلك ((أُكِّدَ الخبرُ بـ (إِنَّ) وبلادِ الابتداءِ للرَّدِّ على المنافقينَ الذينَ قالوا لرسولِ الله [صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم] لما صَلَّى على النجاشيِّ : انظروا إليه يَصَلِّي على نصرانيٍّ ليسَ على دينِهِ ولم يَرَهُ قطُّ على ما رُوي عن ابنِ عبَّاسٍ وبعضِ أصحابِهِ أنَّ ذلكَ سببُ نزولِ الآيةِ ...)) (٥٦) . وهذا ((بيانٌ لمشاركةِ بعضِ أهلِ الكتابِ معَ المؤمنينَ في

الإيمان بالله وأجره العظيم وعدم اختصاص السعادة الأخروية بطائفة خاصة ولتشجيع أهل الكتاب إلى الدخول في الإيمان ومتابعة الحق ((^{٥٧}) .

إن من أهل الكتاب من يؤمن بالله تعالى حق الإيمان وما أنزل إليكم وهو القرآن وما أنزل إليهم وهو التوراة والإنجيل وهم مطيعون لله تعالى متذللون بين يديه خاضعون لأوامره ، فهؤلاء اهتدوا بالقرآن الكريم وكانوا مهتدين بما عندهم من الكتب السماوية السابقة ، فلم يفرقوا بين الرسل (عليهم السلام) ، وهم ينظرون إلى خط الرسالة الإلهية في وحدته وكيانته الشاملة ، فلهم أجرهم عند ربهم جزاء أعمالهم ((^{٥٨}) .

وأهل الكتاب الذين آمنوا ((لم يظهروا إيمانهم لخوف قومهم مثل النجاشي أصحمة وأثنى الله عليهم بأنهم لا يحرفون الدين ، والآية مؤذنة بأنهم لم يكونوا معروفين بذلك ؛ لأنهم لو عرفوا بالإيمان لما كان من فائدة في وصفهم بأنهم من أهل الكتاب)) ((^{٥٩}) ، وتسميتهم بأهل الكتاب قبل مجيء رسالة الإسلام لا يعني ضلالتهم ، بل هو تكريم لهم بعد أن آمنوا بكل الكتب السماوية المنزلة من الله تعالى .

ثانياً : أسلوب النفي :

النفي هو ((من أقسام الخبر ، مقابل الإثبات والإيجاب)) ((^{٦٠}) ، وله طرائق مختلفة يحددها المقام ، فهو ((أسلوب لغوي تحدده مناسبات القول ، وهو أسلوب نقض وإنكار ، يُستخدَم لدفع ما يتردد في ذهن المخاطب ، فينبغي إرسال النفي مطابقاً لما يلاحظه المتكلم من أحاسيس ساورت ذهن المخاطب خطأ مما اقتضاه أن يسعى لإزالة ذلك بأسلوب النفي)) ((^{٦١}) .

ويتجلى أثر أسلوب النفي في تأكيد دلالة التسامح الديني في القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ٢٥٦] .

لقد رويت في سبب نزول هذه الآية روايات كثيرة ، ومنها : أنها نزلت في رجل من الأنصار كان له غلام يُقال له صبيح وكان يكرهه على الإسلام ، أو أنها نزلت في رجل من الأنصار يُكنى أبا الحصين وكان له ابنان ، فقدم تجار الشام إلى المدينة يحملون الزيت فلما أرادوا الرجوع من المدينة أتاهم ابنا أبي الحصين فدعوهما إلى النصرانية فتصرا وخرجا إلى الشام ، فأخبر أبو الحصين رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأنزل الله عز وجل الآية الكريمة ((^{٦٢}) .

فقد جاء النفي هنا ب (لا) النافية للجنس ، وهي العاملة عمل (إن) (إن أريد بها نفى الجنس على سبيل التنصيص (نص في نفي جنس الاسم) فتصب الاسم وترفع الخبر ، ولا تعمل إلا في النكرات ، وذلك إذا

كانت جواباً لـ (هَلْ مِنْ) ^(٦٣) ، وبذلك تدلُّ على عموم النفي ، وسببُ عملِها عملُ (إِنَّ) هو ((لمشابهتها لها في التوكيد ، فإنَّ (لا) لتوكيد النفي و (إِنَّ) لتوكيد الإثبات)) ^(٦٤) .

وكأنَّ هنا سؤالاً عن حكم إكراه الآخرين على الدخول في الإسلام فقيل : (هل مِنْ إكراهٍ ؟) ، فجاء الجوابُ بنكرةٍ دالةٍ على العموم فقيل : (لا إكراه) ؛ لأنَّ النَّفْيَ بـ (لا) النَّافِيَةَ لِلْجِنْسِ لا يعني نفيَ إكراهٍ معيَّن ، بل يعني نفيَ عمومِ الإكراه في ذلك ، إذ يقولُ المُبرِّدُ (ت ٢٨٥ هـ) : ((إذا قُلْتَ : (لا رجلٌ في الدَّارِ) لم تقصدْ إلى رجلٍ بعينه ، وإنما نفيتَ عن الدَّارِ صغيرَ هذا الجنس وكبيره . فهذا جوابُ قولِكَ : هل مِنْ رجلٍ في الدَّارِ ؟ لأنَّه يسألهُ عَنْ قليلٍ هذا الجنس وكثيره . ألا ترى أَنَّ المعرفةَ لا تَفْعُها هُنا ؛ لأنَّها لا تدلُّ على الجنس ولا يقعُ الواحدُ منها في موضعِ الجميع ...)) ^(٦٥) .

لقد جيءَ بنفي الجنس لقصدِ نفي العموم نصّاً ، وهو دليلٌ واضحٌ على إبطالِ إكراه النَّاسِ على الدِّينِ بأنواعه كلّها ؛ لأنَّ الإيمانَ بالدِّينِ لا يتحقّقُ بالإكراه والإجبار ، بل بالاختيارِ والتَّمَكُّينِ مِنَ النَّظَرِ والاستدلالِ ، فالإيمانُ بالإكراه مُستبعدٌ مِنْ عالمِ الوجودِ والوقوعِ ، والجملةُ بهذا المعنى خبرٌ باعتبارِ الحقيقةِ ، ويجوزُ أَنْ تكونَ إخباراً في معنى النَّهي ، أي : لا تَكْهُوا أحداً على الدُّخُولِ في الدِّينِ فَإِنَّهُ بَيِّنٌ واضحٌ جليّةٌ دلالتُهُ وبراهينُهُ ، والنَّهْيُ في صورةِ النفي أو النفي للجنسِ أعمقُ إيقاعاً وأكدُّ دلالةً ^(٦٦) .

فإكراه النَّاسِ على الدُّخُولِ في الإسلامِ بأيةٍ طريقةٍ ممنوعٌ ومرفوضٌ ، فكانَ نفيُ الإكراه في الدِّينِ نفيّاً عاماً مطلقاً ، فعندما نقولُ : (لا إكراه في الدِّينِ) فقد نفينا عن الدِّينِ كلّ أنواعِ الإكراه ، وهما أمرانِ متناقضانِ لا يجتمعانِ ، فلا يتحقّقُ الدُّنْ بالإكراه ؛ لأنَّه مِنْ الأمورِ القلبيةِّ التي تستلزمُ القناعةَ التَّامَّةَ . فالآيةُ ((تنفي الدِّينَ الذي فيه الإكراه سواءً كانَ حكماً وضعياً تكوينياً أي لا دينَ فيه الإكراه والإجبارُ على الدُّخُولِ فيه ، أو حكماً تشريعياً أي النَّهي عن الدُّخُولِ في الدِّينِ كرهاً وهما متلازمانِ في المقامِ . والدليلُ على أنَّه لا إكراه في الدِّينِ أمورٌ : أَحَدُها : أَنَّ الدِّينَ مطابقٌ للفطرة وحكمةِ العقولِ ، وهما مِنْ أهمِّ أسبابِ الاستكمالِ في الإنسانِ ، وهو بفطرته يسبقُ إلى الكمالِ ، فلا يحتاجُ إلى الإكراه والإلجاءِ ، بل إنَّ ما ينتفي عنه طيبُ النَّفْسِ والرِّضاءُ العامُّ يصحُّ سلبُ الكمالِ عنه خصوصاً في بعضِ مراتبِ الإكراه . الثاني : أَنَّ الإكراهَ على الدِّينِ يُنافي الجزاءَ مطلقاً ، فإنَّ الأثرَ إنَّما يترتّبُ على الفعلِ الاختياريِّ بلا فرقٍ بينَ الوضعيّاتِ والتكليفاتِ . الثالث : الإكراه إنَّما يكونُ موردُهُ الأفعالَ والحركاتِ الخارجيّةُ ، أمّا الأمورُ القلبيةُّ فلا مَجْرَى للإكراه فيها ، والدِّينُ مِنْ الأمورِ القلبيةِّ فلا يجري فيه الإكراه والإلجاءُ ؛ لأنَّ الإكراهَ فيها لا يستتبعُ العلمَ والتَّصديقَ ، وهما من نتائجِ الحُجَّةِ والبرهانِ دونَ الإكراه والإلزام)) ^(٦٧) ، فلا طريقَ للإيمانِ إلّا طريقَ المنطقِ والاستدلالِ .

ونفي القرآن القاطع لأمر الإكراه في اعتناق الدين يجسد حرية الإنسان في الدخول فيه ، ((وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد وتحميله تبعاً لعمله وحساب نفسه ، وهذه هي أخص خصائص التحرر الإنساني ... إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت لها بها وصف (إنسان) ، فالذي يسلب إنساناً حرية الاعتقاد إنما يسلبه إنسانيته ابتداءً ... والإسلام - وهو أرقى تصوّر للوجود وللحياة وأقوم منهج للمجتمع الإنساني بلا مرأى - هو الذي يُنادي بأن لا إكراه في الدين ...)) (٦٨) .

وورد أسلوب النفي دالاً على التسامح في قوله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة : ٨] .

فهناك فئة من المشركين لا يضمنون العداء للمسلمين ولا يؤذونهم ولا يحاربونهم ولم يُشاركوا في إخراجهم من ديارهم وأوطانهم وربما عقدوا عهداً مع المسلمين بالسلم وترك العداء والقتال . والإحسان إلى هؤلاء وإظهار الحب لهم وصلاتهم لا مانع منه ، وإذا عقد معهم عهداً فيجب الوفاء به والسعي بالبر لهم والتعامل بالعدل والقسط معهم . ومصدق هذه الجماعة يتجسد بطوائف حالفوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد عقدوا عهداً معه على المسالمة وترك القتال والخصام مثل خزاعة وبني الحارث بن كعب الذين عاهدوه ألا يقاتلوه ولا يخرجوه ، فأمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ببرهم والوفاء لهم إلى مدة أجلهم ، ويدخل في هذا الحكم النساء والصبيان من المشركين (٦٩) .

فجاء النفي في الآية ب (لا) النافية غير العاملة الداخلة على الفعل المضارع التي تنفي الحاضر والمستقبل (٧٠) . ويرى بعض المحدثين عدم اختصاصها بزمان معين ، إذ ((تدخل (لا) على الفعل المضارع ، فلا تقيده بزمان على الأرجح ، وإن كان النحاة يرون أنها تخلصه للاستقبال ... والحق أنها قد تكون للحال ... وقد تكون للاستقبال ... وقد تكون للاستمرار ...)) (٧١) .

فكان مجيء (لا) هنا تعبيراً عن جواز البر والإحسان لهؤلاء والتعامل معهم بالعدل والقسط ، وهو إذن مستمر غير مقيد بزمان ؛ لأن (لا) الداخلة على الفعل المضارع تنفي الحاضر والمستقبل ، فهذا الخلق الإنساني كان سلوك الإنسان المسلم الواعي الملتزم بتوجيهات القرآن وينبغي أن يبقى سلوكاً ملازماً له في كل زمان ومكان ومع كل الأشخاص المسالمين المختلفين معه في العقيدة ، وكأن الآية كانت جواباً لما كمن في نفوس بعض المسلمين من الرغبة الإنسانية الشديدة في التواصل مع أمثال هؤلاء ، فقد ((كان بعض المهاجرين الذين تركوا ديارهم وأموالهم وأهلهم في سبيل عقيدتهم ما تزال نفوسهم مشدودة إلى بعض من خلفوا هناك من ذرية وأزواج وذوي قرى . وعلى الرغم من كل ما ذاقوا من العنت والأذى في قريش فقد ظلت بعض النفوس

تودُّ لو وقعتَ بينهم وبينَ أهلِ مَكَّةَ المُحَاسَنَةُ والمَوَدَّةُ ، وأنَّ لو انتهت هذه الخصومة القاسية التي تكلفُهم قتالَ أهليهم وذوي قراباتهم وتقطع ما بينهم وبينهم من صلاتٍ ((٧٢) .

وروي أنَّ هذه الرخصة في برِّ المشركين الذين لم يقاتلوا كانت قبل أن يؤمرَ المسلمون بقتال جميع المشركين ، وهي منسوخة بقوله تعالى : ﴿ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [التوبة : ٥] (٧٣) ، وهذا تفسيرٌ غير مقبول ؛ لأنه ((ليس لقول مَنْ قال إنها منسوخة معنى ؛ لأنَّ البرَّ في اللغة هو لينُ الكلام والمواساة ، وليس هذا محظوراً أن يفعلهُ أحدٌ بكافرٍ ، وكذا الإقساط إنما هو العدلُ والمكافأة بالحسنِ عن الحسنِ)) (٧٤) ، ومن المعلوم أنَّ المتفحص والمتبصر يدرك أنَّ ((آية التوبة إنما تشمل أهلَ الحرب من المشركين دونَ أهلِ المعاهدة ؛ فكيف تنسخ ما لا يراحمها في الدلالة !)) (٧٥) .

ومما يؤسفُّ له أنَّ بعضَ النَّاسِ يرى أنَّ الاختلافَ في المعتقدات الدينية هو السببُ في نشرِ ثقافة الكراهية والحقد والتقاطع والصراع ، وهذا تصوُّرٌ خاطئٌ ، ((فاختلافُ القيم والمعتقدات الدينية لا يعني سبباً للنزاع ، حيثُ يمكنُ للنَّاسِ أن يعيشوا في انسجامٍ رغمَ اختلافِ قيمهم ورغمَ اختلافهم في تفسيرِ الأحكام . ولاختلاف في المعتقدات حقيقةً ترجعُ إلى تنوعِ الرؤى للعلاقة بين الخالق والمخلوق ، لكن عندما يتعلَّق الأمرُ بروى العلاقة بين المخلوق والمخلوق نجدُ أنَّ هذا الاختلاف يتقلَّص وينكمش بل نراه في مواضع يختفي تماماً ، فما من ديانة لا تدعو أحكامها للسلام والتسامح والمعاملة الحسنة للآخرين ، وما من ديانة تفرضُ على أتباعها العيشَ بمعزلٍ تامٍّ عن الآخرين)) (٧٦) .

فلا مانع من برِّ المخالفين لكم في العقيدة ومواصلتهم ما لم يعتدوا عليكم ، وهذا يدلُّ على إنسانية الإسلام الرائعة ورغبته الشديدة والواسعة في التسامح ، فمجيءُ (لا) النافية غير العاملة الداخلة على الفعل المضارع دليلٌ على إطلاق حكمٍ عامٍ مستمرٍّ غير مختصٍّ بزمن النبوة ولا بفئةٍ خاصَّةٍ ، فكان النفي أكثر دلالةً في بيان شمولية التسامح في الإسلام والتعايش السلمي مع من نختلف معهم في العقيدة ، إذ أجازَ الله تعالى للمسلمين التواصل مع من يختلفون معهم ما لم يعتدوا ويتجاوزوا .

إنَّ الإسلام دينُ سلامٍ وعقيدة حبٍّ وشريعة رحمةٍ يُريدُ الخيرَ والسعادة للعالم أجمع ، فليس الإسلام براغبٍ في القتال والخصومة ، بل إنَّه في حالات الخصومة والاختلاف يريدُ أن يستبقي أسبابَ الودِّ في النفوس بنظافة السلوك وعدالة المعاملة ويؤكدُ عدمَ نهيه عن ذلك ؛ ((فينطلق التأكيد من القاعدة الإيمانية الإنسانية التي تفتح المجال واسعاً للعلاقات الإيجابية مع الذين نختلف معهم في الرأي إذا لم يتحركوا ضدنا بطريقة عدوانية ، لتبقى الحالات العدوانية هي الملحوظة في المنع من الموالاة)) (٧٧) .

المبحث الثاني : التسامح في الأسلوب الإنشائي :

الإنشاء هو كلامٌ ((لا يحتتمل الصدق أو الكذب لذاته ، ولا يصحُّ أن يُقالَ لقائله إنه صادق أو كاذب ؛ لعدم تحقق مدلوله في الخارج وتوقفه على النطق به))^(٧٨) ، فالجملة الإنشائية ((لا يُقصدُ بها قولُ شيءٍ ما ، بل يُقصدُ بها إنجازُ هذا الشيء))^(٧٩) ، ويستعملها المتكلم ؛ ((ليدلَّ بها على اعتقاداته ، ويُحققَ بها إرادته ، ويُنجِزَ أعماله وأغراضه ومقاصده))^(٨٠) .

والإنشاء ضربان : طلبيّ وغير طلبيّ ، والطلبّي : ما يستدعي مطلوباً غير حاصلٍ وقت الطلب ، ويشمل الأمر والنهي والاستفهام والتثني والنداء ، وغير الطلبّي : ما لا يستدعي مطلوباً وقت الطلب ، ويشمل أفعال المقاربة وأفعال المدح والذم وصيغ العقود والقسم والترجي والتعجب^(٨١) .

وسيكون حديثنا هنا عن أثر الأسلوب الإنشائي الطلبّي في بيان دلالة التسامح في القرآن الكريم ، وسنقفُ هنا عند أسلوبَي الأمر والنهي .

أولاً : أسلوب الأمر :

الأمر هو طلبُ حصولِ الفعلِ على وجه الاستعلاء والإلزام^(٨٢) ، أو هو ((كلُّ فعلٍ دالٌّ على طلبِ حصولِ الشيء في المستقبل ... والأصل فيه أن يكونَ على سبيلِ الاستعلاء ، أي أن يصدرَ من أعلى إلى أدنى ، وقد يخرجُ عن ذلك لغرضٍ بلاغيٍّ يقتضيه السياق))^(٨٣) .

وصيغُ الأمر في العربية أربعة : فعلُ الأمر ، واسمُ فعلِ الأمر ، والفعلُ المضارعُ المسبوقُ بلامِ الأمر ، والمصدرُ النَّائبُ عَنْ فعلِ الأمر^(٨٤) ، وهي لا تدلُّ على الأمر في كلِّ استعمالاتها ، بل تدلُّ على أغراضٍ أخرى بحسبِ السياق اللغويِّ وقرائنِ الأحوال ، وإن كانَ بعضُ المُحدِّثين يرى ((أن الأصلَ في صيغِ الأمر أن تُستعملَ في طلبِ حصولِ الفعلِ على سبيلِ التَّكليفِ والإلزامِ مِنَ الأعلى لِلأدنى ؛ لأنَّ هذا هو المتبادرُ إلى الذَّهن عندَ سماعها ... وقد تُستعملُ في غيرِ هذا الأصلِ الذي وُضِعَ له فتُفيدُ الإباحةَ أو الدُّعاءَ أو التَّهديدَ أو التَّمَنِّيَ ... بمعونةِ السياقِ وقرائنِ الأحوال))^(٨٥) .

ومن أبرز الشُّروطِ لدلالةِ صيغةِ الأمر على الحقيقة (الوجوب) العلوُّ أو الاستعلاء ، فالعلوُّ هو أن تكونَ درجةُ المتكلم (الأمر) أعلى رتبةً من درجةِ المخاطب^(٨٦) ، والاستعلاء هو صدور الطلب من صاحبه من غيرِ تدلُّلٍ أو خضوعٍ ، وذلك بأنَّ يَعدَّ الطالبُ نفسه عاليًا على المطلوبِ منه^(٨٧) .

ومن أمثلةِ أسلوبِ الأمرِ الدالِّ على التسامحِ الدينيِّ قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٦٤] .

لقد جاء في الآية الشريفة فعلاً أمرٍ صادران من الله جلّ جلاله : الأول هو (قُلْ) الموجّه إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، والثاني هو (تعالوا) الموجّه إلى أهل الكتاب ، والتعبير بفعل الأمر (قُلْ) أسلوبٌ سلكه القرآن الكريم في تبليغ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بأمور ذات أهمية بالغة ولا سيما إذا كان الخطاب متعلّقاً بأهل الكتاب ، فكان هذا الخطاب موجّهاً إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أمراً به معاصريه من اليهود والنصارى بالاتفاق على كلمة التوحيد وعدم الإشراك بالله جلّ جلاله ، ويظهر فيه التسامح الرائع والعجيب الذي يتمتّع به الدين الإسلامي عندما يدعو إلى التمسك بالقواسم المشتركة بين الأديان وترك الاختلافات الجزئية من أجل المصلحة العامة .

إن استعمال لفظة (قُلْ) في بداية الكلام هو تنبيهٌ وتحفيزٌ إلى أهمية مضمون الخطاب الإلهي ، فالرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) حين يتلقّى مثل هذا الخطاب وبهذا اللفظ لا يكون إلا لأمرٍ عظيم ، وهو أمرٌ حقيقيٌ يجب الالتزام به ؛ لأنّه أمرٌ من الله تعالى وفيه مصلحةٌ كبيرة ، ((ولتصدير الآيات السابقة بعبارة (قُلْ) مغزى لطيف يفهمه العربي بالسليقة ، وهو توجيه الخطاب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وتعليمه ما ينبغي أن يقول ، فهو لا ينطق عن هواه ، بل يتنطق ما يوحي إليه . ولذلك تكررت عبارة (قُلْ) أكثر من ثلاث مئة مرة في القرآن . ليكون القارئ على ذكرٍ من أن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم لا دخل له في الوحي ، فلا يصوغه بلفظه ، ولا يلقيه بكلامه ، وإنما يلقي إليه الخطاب إلقاءً ، فهو مخاطبٌ لا متكلّم ، حاكٍ ما يسمعه لا معبّرٌ عن شيءٍ يجول في نفسه)) (٨٨) .

وروي أنّ هذه الآية نزلت في وفد نصارى نجران ، فعندما أبوا ما دُعوا إليه من المباهلة دُعوا إلى أيسر من ذلك وهي الكلمة السواء (كلمة التوحيد) ، وقيل إنّها نزلت في يهود المدينة ، ووجه هذا القول أنّهم أطاعوا الأحبار طاعة الأرباب فسلخوا بهم طريق الضلال ، وقيل إنّها نزلت في اليهود والنصارى ؛ لأنّ لفظ أهل الكتاب يعمّ كلّ مَنْ أوتي كتاباً ولا ينحصر في النصارى وحدهم أو اليهود وحدهم (٨٩) . ويرى أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ) أنّ ((الأقرب حملُهُ على النصارى ؛ لأنّ الدلالة وردت عليهم ، والمباهلة معهم ، وخاطبهم بـ (يا أهل الكتاب) هزاً لهم في استماع ما يُلقى إليهم ...)) (٩٠) .

ومعنى الكلمة السواء التي دُعوا إليها هي الدعوة إلى كلمة التوحيد التي اتفقت عليه الكتب السماوية (القرآن ، التوراة ، الإنجيل) ، وما يلزم التوحيد هو رفض الشركاء وعدم اتّخاذ الأرباب من دون الله سبحانه ، فقلّ لأهل الكتاب : تعالوا إلى كلمة عدلٍ بيننا وبينكم نتفق عليها ، وهي عبادة الله وحده والبراءة من كلّ معبودٍ سواه فلا نشركُ به شيئاً ، وهذا أمرٌ مشتركٌ بين الإسلام وأهل الكتاب ، وإنّها دعوةٌ منصفةٌ من غير شك ؛ لأنّها كلمةٌ سواءٌ يقفُ أمامها الجميع على مستوى واحد (٩١) .

وهذا الأمر الإلهي بالدعوة إلى التوحيد أمر واجب لا تجوز مخالفته ، إذ ((لا شبهة في أن طلب المتصور على سبيل الاستعلاء يورث إيجاب الإتيان على المطلوب منه ، ثم إذا كان الاستعلاء ممن هو أعلى رتبة من الأمور استتبع إيجابه وجوب الفعل بحسب جهات مختلفة وإلا لم يستتبعه ، فإذا صادفت هذه أصل الاستعمال بالشرط المذكور أفادت الوجوب ، وإلا لم تُفد غير الطلب ...))^(٩٢) ؛ فأساس دعوة جميع الأنبياء عليهم السلام في جميع عهود الرسالة السماوية ((هو دعوة البشر إلى عبادة الله الواحد والاجتناب عن عبادة غيره . فالتوحيد في العبادة وتحطيم أغلال الشرك والوثنية كان من أهم التعاليم السماوية التي تحتل مكان الصدارة في رسائل الأنبياء عليهم السلام حتى كأن الأنبياء والرسل لم يُبعثوا أجمع إلا لهدف واحد هو تثبيت دعائم التوحيد ومحاربة الشرك ...))^(٩٣) .

ففي هذه الآية إشارة صريحة إلى ضرورة الاتفاق على المبدأ العام بين الأديان وتحذير ضمني من الاختلاف والفرقة ، ولهذا يرى سيبويه أنك إذا أمرت أحداً : ((فأنت تريد أن تُخرجه من أمرٍ وتدخله في آخر))^(٩٤) ، فالقرآن الكريم يأمر المجتمع الموحد إلى أن يلتقي على أساس التوحيد لله جلّ جلاله وينهاه عن الاختلاف والفرقة ، ودعوته للالتقاء مع أهل الكتاب تعني الاعتراف بأنهم موحدون وإن كان هناك اختلاف في تصوراتهم في بعض جزئيات الذات الإلهية ، والإسلام - على الرغم من خاتميته - لا يريد أن يبقى وحيداً في الساحة ولا يرغب في قمع الآخرين ومحاصرة أفكارهم ، وليس من مصلحته أن يظل الحركة الوحيدة ؛ لأن ذلك يدفع الحركات الأخرى لمواجهة الإسلام ومحاربتها وتخريب خطته .

والتعامل مع أهل الكتاب على أن دينهم دين حق يمنحهم الثقة برسالة الإسلام ويدعوهم لمراجعة تصوراتهم عن الإسلام ، ويمكن أن يتحول ذلك إلى عملية تنسيق أو تخطيط لعمل مشترك في المجالات الفكرية والأخلاقية المشتركة من أجل أن يحيا الناس حياة مستقرة ، ((إن الإسلام لا يكف لحظة واحدة عن مدّ يده لمصافحة أتباع كلّ ملّة ونحلة في سبيل التعاون على إقامة العدل ونشر الأمن وصيانة الدماء أن تُسفك ، وحماية الحرمات أن تُنتهك ، ولو على شروط يبدو فيها بعض الإجحاف))^(٩٥) .

وبهذا يعلمنا القرآن الكريم درساً مفاده أنك إذا لم تُوفقوا في حمل الآخرين على التعاون معكم في جميع أهدافكم ، فلا ينبغي أن تيأسوا ، بل اسعوا لإقناعهم بالتعاون معكم في تحقيق الأهداف المشتركة التي يريد الإسلام الوصول إليها على أساس قناعة الآخر في الفكرة الواحدة ، وهذا درس عملي في تجسيد الوحدة العملية بين الأديان السماوية من أجل إحياء المبادئ المشتركة بينها القائمة على التوحيد ونبيذ الشرك ، فهذا المبدأ في لقاء الموحدين يحدث جواً نفسياً إيجابياً ملائماً ، ويفسح المجال للانفتاح على الآخر والتعايش معه والتحاور معه على أساس نقاط الالتقاء لا الاختلاف^(٩٦) .

فالأمر بالتسامح في التعامل مع الآخر يدعو إلى فهم الأفكار واستيعابها وإن اختلفت مع وجهات نظرنا ، ففي الوقت الذي تطالب الآخرين بفهم ما نقوله وتطرحه من أفكار ومعتقدات أنت مطالب أيضاً بالاستماع والانتباه لما يقوله الآخرون ، ولكي يكون التواصل فعالاً بين طرفي الخطاب لا بُدَّ من حصول المشاركة في الرأي من أجل الوصول إلى نتائج مقنعة ، ((والمشاركة التي تفعل إرادة القول لدى أطراف الحوار هي المؤطرة لعناصر التفاعل بين ممثلي الخطاب ، ولولاها ما انتظم أي تواصل فعال بين عناصر التواصل ... إن التشارك في الرأي هو نتيجة مباشرة لخاصية التفاعل ، وهو إحدى الحالات التي يُريد أن يصلها الحوار)) (٩٧) ، والعلاقة الحوارية ينبغي أن تنطلق من الأفكار المشتركة بين المشاركين في الحوار ؛ فإن ذلك يسهم في اكتشاف مواطن الالتقاء بين الأديان السماوية الحقّة وهي الإيمان بالله تعالى والأنبياء واليوم الآخر .

ومِمَّا دلَّ على التسامح قوله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

لقد أمر الله تعالى رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يدعو إلى دين الله وشرعه بالحكمة والموعظة الحسنة وأن يجادل بالتي هي أحسن ، وينبغي النظر في أحوال المخاطبين وظروفهم واختيار الطريقة التي يخاطبهم بها بما لا يثقل عليهم والتنبؤ فيها بحسب مقتضى الحال ، والحكمة هي المعرفة المحكّمة بمراتب الأفعال في الحسن والقبح وتمنع صاحبها عن الوقوع في الفساد وما لا ينبغي أن يختار ، والدعوة بالحكمة تعني اختيار الكلام الصواب القريب من النفس الواقع أجمل موقع الخالص عن شوائب الأخطاء وبقايا الجهل في تعليم الناس وتهذيبهم ، والموعظة الحسنة هي النصيحة التي تقرّب الآخرين من الأمور الحسنة وتصرفهم عن الأمور القبيحة على وجه الترغيب والترهيب بقصد نفعهم برفق ولين لا بزجر وتأنيب ولا بفضح الأخطاء التي قد تقع عن جهل مرتكبها ، والدعوة بالموعظة الحسنة هي أن تختلط الرغبة بالرّهبة والإنذار بالبشارة بما يوجب خشوع القلوب وتليينها واستجابتها ، والمجادلة بالتي هي أحسن هي إفحام الخصم وردّه عن مذهبه أو رأيه بالحجج العقلية والبراهين المنطقية بقصد نصره الحق لا بقصد غلبة الخصم مع استعمال الرفق واللين من غير فظاظة ولا تعنيف (٩٨) .

وفي استعمال فعل الأمر دلالة على ضرورة الاستمرار على هذا الأسلوب في الدعوة إلى دين الله ، ((ومخاطبة الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الأمر في حين أنه داعٍ إلى الإسلام وموافق لأصول ملّة إبراهيم دليل على أن صيغة الأمر مستعملة في طلب الدوام على الدعوة الإسلامية مع ما انضم إلى ذلك من الهداية إلى طرائق الدعوة إلى الدين . فتضمنت هذه الآية تثبيت الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على الدعوة وأن لا يؤبسه قول المشركين له : (إنما أنت مفتر) وقولهم : (إنما يعلمه بشر) ؛ وأن لا يصدّه عن

الدَّعْوَةُ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَهْدِي الذِّينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ...))^(٩٩) ؛ فهذا ((مِنْ بَابِ الْأَمْرِ بِالِاسْتِمْرَارِ عَلَى مَا هُوَ حَاصِلٌ وَطَلَبُ الثَّبَاتِ وَالْمَدَاوِمَةِ عَلَيْهِ))^(١٠٠) ، فهو أَمْرٌ بِمَا حَصَلَ مِنْ دَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لِأَهْلِ الْكِتَابِ ، وَطَلَبٌ بِالِاسْتِمْرَارِ عَلَيْهِ .

وهناك توجيةً بليغٌ لمجيءِ الموعظةِ مقيّدةً بالحسنةِ بخلافِ الحكمةِ ، إذ ((قُيِّدَتِ الموعظةُ بالحسنةِ ولم تُقَيَّدِ الحكمةُ بمثلِ ذلك ؛ لِأَنَّ الموعظةَ لَمَّا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهَا غَالِبًا رَدَعَ نَفْسَ الموعوظِ عَنْ أَعْمَالِهِ السَّيِّئَةِ أَوْ عَنْ تَوَقُّعِ ذَلِكَ مِنْهُ كَانَتْ مَظَنَّةً لَصُدُورِ غِلْظَةٍ مِنَ الْوَاعِظِ وَلِحَصُولِ انْكَسَارٍ فِي نَفْسِ الموعوظِ ؛ أَرشَدَ اللَّهُ رَسُولَهُ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ] أَنْ يَتَوَخَّى فِي الموعظةِ أَنْ تَكُونَ حَسَنَةً أَيْ بِإِلَانَةِ الْقَوْلِ وَتَرْغِيبِ الموعوظِ فِي الْخَيْرِ ... وَأَمَّا الْحِكْمَةُ فَهِيَ تَعْلِيمٌ لِمَتَطَلَّبِي الْكَمَالِ مِنْ مَعْلَمٍ يَهْتَمُّ بِطَلَابِهِ فَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَى أَنْ تَكُونَ حَسَنَةً ...))^(١٠١) .

وهذا التسلسلُ في أساليبِ الدَّعْوَةِ تسلسلٌ منطقيٌّ ، فَالْحِكْمَةُ أَوَّلُ خُطْوَةٍ عَلَى طَرِيقِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ ، وَبِهَا يَتِمَكَّنُ الدَّاعِي مِنَ الْاسْتِدْلَالِ وَفَقَّ الْمُنْطَقِ السَّلِيمِ وَيَنْفُذُ إِلَى دَاخِلِ فِكْرِ النَّاسِ وَيُحَرِّكُ عُقُولَهُمْ ، وَالموعظةُ الحسنةُ هِيَ الْخُطْوَةُ الثَّانِيَةُ فِي طَرِيقِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالِاسْتِفَادَةِ مِنْ عَمَلِيَّةِ تَحْرِيكِ الْوُجْدَانِ الْإِنْسَانِيِّ بِالنَّصِيحَةِ الْخَالِيَةِ مِنْ آيَةٍ خَشُونَةٍ أَوْ اسْتِعْلَاءٍ ؛ لِمَا لِلْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ مِنْ أَثَرٍ فَاعِلٍ فِي عَاطِفَةِ الْإِنْسَانِ وَأَحَاسِيْسِهِ ، فَالْحِكْمَةُ تَسْتَمْتِرُ الْبَعْدَ الْعَقْلِيَّ لِلْإِنْسَانِ وَالموعظةُ الحسنةُ تَتَعَامَلُ مَعَ الْبَعْدِ الْعَاطِفِيِّ لَهُ ، وَالمُجَادَلَةُ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ هِيَ الْخُطْوَةُ الثَّالِثَةُ ، وَتَخْتَصُّ بِتَخْلِيَةِ أَذْهَانِ الطَّرَفِ الْمَخَالَفِ مِنَ الشَّبَهَاتِ الْعَالِقَةِ فِيهِ وَالْأَفْكَارِ الْمَغْلُوطَةِ لِيَكُونَ مُسْتَعِدًّا لَتَلْقَى الْحَقَّ عِنْدَ الْمُنَازَرَةِ^(١٠٢) .

ومن لطائفِ التعبيرِ القرآنيِّ أَنَّنَا نَجِدُ أَنَّ مَفْعُولَ الدَّعْوَةِ مَحْذُوفٌ ؛ لِتَكُونَ الدَّعْوَةُ عَامَّةً ، فَقَدْ ((حُذِفَ مَفْعُولُ (ادْعُ) لِقَصْدِ التَّعْمِيمِ ، أَوْ لِأَنَّ الْفِعْلَ نُزِّلَ مَنْزِلَةً اللَّازِمَ ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ الدَّوَامُ عَلَى الدَّعْوَةِ لَا بَيَانُ الْمَدْعُوعِينَ ، لِأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مَعْلُومٌ مِنْ حَالِ الدَّعْوَةِ))^(١٠٣) ، أَيْ : لِتَكُنْ دَعْوَتُكَ عَامَّةً بِهَذَا الْأُسْلُوبِ الرَّائِعِ وَلَا يَهْمُكَ مَنْ يَكُونُ الْمَخَاطَبُونَ ، وَهَذِهِ غَايَةٌ فِي الْارْتِقَاءِ فِي الْخُطَابِ الْقُرْآنِيِّ عِنْدَمَا يَعْلَمُ الدَّاعِي كَيْفَ يَدْعُو إِلَى سَبِيلِ رَبِّهِ ، وَلَكِنَّا نَجِدُ أَنَّ مَفْعُولَ الْمُجَادَلَةِ مَذْكُورٌ ؛ لِأَنَّ الْمُجَادَلَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا مَعَ أَشْخَاصٍ مُجَادِلِينَ مُعَارِضِينَ لِلْأَفْكَارِ الَّتِي تُؤْمَنُ بِهَا ، ف ((لَمَّا كَانَتِ الْمُجَادَلَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مَعَ الْمُعَارِضِينَ صَرَّحَ فِي الْمُجَادَلَةِ بِضَمِيرِ جَمْعِ الْغَائِبِينَ الْمُرَادُ مِنْهُ الْمُشْرِكُونَ ...))^(١٠٤) .

ومِمَّا تَقَدَّمَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الدَّعْوَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ وَفَقَ هَذِهِ الْأَسَالِيْبِ السَّلْمِيَّةِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي تَوَكَّدُ قِمَّةَ التَّسَامُحِ مَعَ الْأَطْرَافِ الْمُخْتَلَفَةِ فِي الرَّأْيِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَتَجَسَّدُ رُوعَةَ التَّعَامُلِ الْإِنْسَانِيِّ مَعَهُمُ الْبَعِيدِ عَنِ الْإِكْرَاهِ وَالضُّغُوطِ وَالصَّرَاحِ ، بَلْ تَتَجَلَّى ضَرُورَةُ الْعَمَلِ بِهَذِهِ الْأَسَالِيْبِ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ فَعَلَ الْأَمْرِ الدَّالِّ عَلَى الْوُجُوبِ فِي

استعمال هذه الأساليب المؤثرة في سبيل الدعوة إلى الله تعالى ، فلا بد من استعمال الرفق واللين والمدارة في المحاورات العلمية مع من نختلف معهم من أجل إرشادهم وتوجيههم ونصحهم لا من أجل التغلب عليهم ، ولا وجود لاستعمال أساليب القوة في إقناع الآخرين وإن كانوا على خطأ ، ولا بد من إشعارهم بأنهم جزء مهم من المسيرة الحوارية التي لا تكتمل إلا بهم وصولاً إلى سبيل الرشاد .

إن الدخول في حوار مع الآخر المختلف يعني قمة التسامح والاحترام ، وهو يؤكد احترام شخصيته فضلاً عن الإيحاء بوجود رغبة صادقة وشديدة في التواصل معه من أجل الوصول إلى نتائج إيجابية ، إذ ((يتكوّن التفاعل التواصلي من مفهومين : مفهوم التفاعل الذي يعني الفعل وردّ الفعل ، وبذلك يكون معناه في الحوار هو المشاركة في الفعل وردّ الفعل حول مضامين معينة ، ومفهوم التواصل الذي يعني الحالة التي يصير إليها الحوار بين طرفين على الأقل ... هكذا يكون التفاعل التواصلي هو تبادل الأخذ والعطاء بين ممثلي الخطاب في سياق حوار يحكمه التعاون وينبني على الملاءمة)) (١٠٥) .

فالإنسان المختلف لا يتنازل عن رأيه إلا بالحوار المزوج بالرفق حتى لا يشعر بالهزيمة ، ويجب على الداعي الواعي أن لا يقصد بدعوته إلا كشف الحقيقة لا نصرة رأيه وهزيمة الرأي الآخر . إن الدخول في حوارات هادئة هادفة ((يؤسس قاعدة قبول الآخر المختلف واحترام حقه في الوجود ومشاركته الحياة والتعايش المشترك على هذا الكون والعمل على فتح قنوات الحوار والانفتاح ؛ بغية المزيد من إذابة الجليد والعمل سوياً لإحلال العدالة والحرية ونشر الأخلاق والفضيلة والتسامح بين الشعوب)) (١٠٦) .

ثانياً : أسلوب النّهي :

النّهي هو طلب الكفّ عن الفعل أو الامتناع منه على وجه الاستعلاء والإلزام (١٠٧) ، فالمُتكلّم يطلب من المُخاطَب الكفّ عن فعل شيء ما ، والنّهي عند النّحويّين هو نفي الأمر ، إذ يقول سيبويه : ((و (لَنْ أَضْرِبَ) نفي لقوله : (سأضرب) كما أنّ (لا تضرب) نفي لقوله : (اضرب))) (١٠٨) ، ويقول ابن السراج (ت ٣١٦ هـ) : ((إذا قُلْتَ : (قُمْ) إنّما تأمره بأن يكون منه قيام ، فإذا نهيت فقلْتَ : (لا تَقُمْ) فقد أردت منه نفي ذلك ...)) (١٠٩) . والصيغة القياسية للنّهي هي صيغة الفعل المضارع المجزوم بـ (لا) النّاهية نحو : (لا تفعل) (١١٠) وهو ما صرّح به النحويون القدماء (١١١) .

والمعنى الحقيقي للنّهي هو القول الدالّ على طلب الامتناع من الفعل استعلاءً (١١٢) ، فلا بد من أن يرى المُتكلّم نفسه أعلى منزلة ممن يُخاطبهُ ؛ لأنّ الغرض الحقيقي للنّهي هو طلب الكفّ عن الفعل على وجه الاستعلاء والإلزام . ولذلك عبّر النّحويون عن النّهي الصّادر من الأدنى رتبةً إلى الأعلى بالدُّعاء أو المسألة أو الطّلب (١١٣) . فقد يخرج النّهي إلى دلالاتٍ أخرى يُحدّدها السياق .

إِنَّ النَّهْيَ إِنَّمَا يَفِيدُ وَجوبَ التَّركِ إِذَا أُسْتَعْمِلَ عَلَى سبيلِ الاستِعلاءِ ، يقول السكاكي (ت ٦٢٦ هـ) : ((والنهي محذوٌّ بهِ حذوُ الأمرِ في أَنَّ أصلَ استعمالِ (لا تفعلْ) أَنْ يكونَ على سبيلِ الاستِعلاءِ بالشرطِ المذكورِ ، فَإِنْ صادفَ ذلكَ أفادَ الوجوبَ ، وإلَّا أفادَ طلبَ التَّركِ فحسب)) (١١٤) .

وممَّا جاءَ فيهِ أسلوبُ النهي دالًّا على التسامحِ الدينيِّ قولُهُ تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٠٨] .

فقد رُوِيَ في سببِ نزولِ الآيةِ أَنَّ المسلمينَ كانوا يَتَأَلَّمُونَ عندَ رؤيتِهِم عبادةَ الأصنامِ فيسُبُّونَ أحيانًا أصنامَ المشركينَ فيردُّونَ ذلكَ عليهم ، فنهاهم اللهُ تعالى أَنْ يستسبُّوا لربِّهم ؛ لأنَّ المشركينَ قومٌ جهلةٌ لا عِلْمَ لهم باللهِ جَلَّ جلالُهُ ، وروي أَنَّ المشركينَ قالوا : يا مُحَمَّدُ لتنتهينَ عن سبِّ آلِهَتِنَا أو لنهجونَ ربَّكَ ! فنهاهم اللهُ سبحانه أَنْ يسبُّوا أوْثانَهُم فيقومَ المشركونَ بسبِّ اللهِ تعالى اعتداءً وجهلاً منهم (١١٥) .

لقد نهى اللهُ سبحانه المؤمنينَ نهياً قاطعاً عن سبِّ آلهةِ المشركينَ لِمَا يترتَّبُ عليه من مفسدةٍ عظيمةٍ وهي مقابلةُ المشركينَ لهم بسبِّ اللهِ سبحانه وذكرِهِ بما لا يليقُ ، وأكَّدَ بذلكَ التزامَ قواعدِ الأدبِ واللياقةِ في التعاملِ مع الشُّركِ الذي هو أكثرُ المذاهبِ بطلاناً وخرافةً ، فالآيةُ تذكرُ أدباً دينياً تُصانُ بهِ مُقدَّساتُ المجتمعِ الدينيِّ وتتوقَّى ساحتُها أَنْ تتلوَّتْ بشنيعِ القولِ والسبِّ والشتِّمِ والسخريةِ . فالسبُّ لا يمنعُ أحداً من المضيِّ في طريقِ الخطأ ، بل إِنَّهُ يدعو إلى تنفيرِهِم عن قبولِ الدينِ الحقِّ وإدخالِ الغيظِ والغضبِ في قلوبِهِم ، فلكونه مستلزماً لهذهِ المنكراتِ وقعَ النهيُ عنه ، فَإِنْ أردنَهم دعوتَهُم إلى الإيمانِ فحاجُّوهم وجادلُوهم بالتي هي أحسنُ ، ولا تسبُّوا ما يعبدونه من دُونِ اللهِ ؛ لأنَّ ذلكَ ليسَ من الحجاجِ في شيءٍ ، وهو يدعوهم إلى أَنْ يعارضوكم ويسبُّوا اللهُ سبحانه ، فالتعصُّبُ الشديدُ والجهلُ المطبقُ يدفعُ بهم إلى التماذي في العنادِ والتشبُّثِ أكثرَ بباطلِهِم وإلى الدِّفاعِ عَنْ كرامةٍ ما يقدِّسونَهُ ، وبذلكَ يستسهلونَ إطلاقَ ألسنتِهِم بسبِّ مقامِ الربوبيةِ جَلَّ وعلا ؛ لأنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تتعصَّبُ عادةً لعقائِدِها ، وهذا النهيُّ حكمٌ باقٍ في هذهِ الأُمَّةِ على كُلِّ حالٍ ، فلا يجوزُ للمسلمينَ أَنْ يسبُّوا دينَ المشركينَ وآلهتَهُم ؛ لأنَّهُ بمنزلةِ البعثِ على المعصيةِ ، فأنهوا ؛ لئلاَّ يكونَ سبُّهم سبباً لسبِّ اللهِ تعالى وذكرِهِ بما لا يليقُ بساحةِ قدسِهِ وكبريائِهِ (١١٦) .

لقد منعَ الإسلامُ سبَّ أيِّ دينٍ مخالفٍ لَهُ ورفضَ شتمَ آلهتِهِ اعترافاً منه بحقِّ الآخرين في اعتقادِهِم ، وهذهِ قَمَّةُ التسامحِ الدينيِّ مع الآخرِ المختلفِ مهما كانَ متقاطعاً مع الإسلامِ ، وهو إقرارٌ بحريَّةِ الإنسانِ في اختيارِ عقيدَتِهِ ، وهذا حكمٌ تشريعيٌّ اجتماعيٌّ يتضمَّنُ النهيَ عن سبِّ معتقداتِ الآخرِ ورموزهِ الدينيةِ ودعوةٍ إلى احترامِ قناعاتِهِ . فهو نهْيٌ صريحٌ عن سبِّ آلهةِ المشركينَ وأمرٌ ضمنيٌّ باحترامِ عقيدَتِهِم وإن كانت باطلةً في تصوُّرنا ،

فالذي ينهى المُخاطَبَ عَنْ فعلٍ شيءٍ ما ((يتوَحَّى مِنْ ذلك إقْدَامَ المُخاطَبِ على فعلٍ شيءٍ آخَرَ ، أَيْ : أَنَّهُ ينهَاهُ عَنِ المرغوبِ عَنْهُ ، وَيَأْمُرُهُ ضَمْنِيًّا بِالمرغوبِ فِيهِ)) (١١٧) .

فالفعلُ (تَسَبَّوْا) مجزومٌ بـ (لا) الناهية ، والفعلُ (يَسُبُّوا) منصوبٌ بالفاءِ أو بإِضْمَارِ (أَنْ) بعدَ الفاءِ على أَنَّهُ جوابُ النَّهي المتقدِّم ونتيجةٌ لَهُ (١١٨) ، فنتيجةُ سَبِّكم آلهتهم هي سبُّ ربِّكم سبحانهُ جهلاً منهم واعتداءً بغيرِ علمٍ ؛ ((وهذا تنبيهٌ على أَنَّ الخصمَ إِذَا شَافَهُ خصمَهُ بجهلٍ وسفاهةٍ لم يَجْزُ لخصمِهِ أَنْ يُشَافَهُهُ بمثلِ ذلك ؛ فَإِنَّ ذلك يوجبُ فتحَ بابِ المشاتمةِ والسَّفاهةِ ، وذلك لا يليقُ بالعقلاء)) (١١٩) .

واستعملَ الاسمَ الموصولَ (الذين) في التعبيرِ عن الأصنامِ وهي لا تعقلُ مع العلمِ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ لجمعِ العقلاءِ ، وجازَ وقوعُ ذلكَ لأنَّهُ عاملُها معاملةُ العقلاءِ بحسبِ معتقدِ المشركينَ (١٢٠) ، تسامحاً مع دينهم واحتراماً لاختيارهم ومراعاةً لمشاعرهم ، إذ ((عبَّرَ عن الأصنامِ وهي لا تعقلُ بـ (الذين) كما يُعبَّرُ عن العاقلِ على معاملةٍ ما لا يعقلُ معاملةً مَنْ يعقلُ ، إذ كانوا ينزِّلونهم منزلةً مَنْ يعقلُ في عبادتهم واعتقادهم فيهم أَنَّهُم شفعاءُ لهم عندَ الله تعالى)) (١٢١) ، فَعُوِمِلَتِ الأصنامُ غيرُ العاقلةِ معاملةً العاقلِ في خطابِ المشركينَ مراعاةً لمعتقدهم في كونها آلهةً تستحقُّ العبادةَ وإن كانت باطلةً ، والحكمةُ تقتضي عدمَ إبطالِ عقيدتهم لتكونَ الدعوةُ مؤثرةً فيهم ويكونَ الحوارُ مثمرًا ؛ ممَّا يقتضي استعمالَ الكلمةِ المناسبةِ والأسلوبِ المناسبِ لتخترقَ كلَّ الحواجزِ النفسيةِ عندَ المخاطَبِ ، ولن يستمرَّ الحوارُ ولن يجني ثمارَهُ لو خاطَبَهُم خطاباً مباشراً وطعنَ بعقيدتهم واستهانَ بسداجةِ عقولهم في بادئ الأمرِ .

ولكنَّ هذا لا يمنعُ من نسبتهم إلى الخطأ بخلافِ سبِّ آلهتهم ؛ إذ ((ليسَ مِنَ السبِّ النسبةُ إلى خطأ في الرأي أو العملِ ، ولا النسبةُ إلى ضلالٍ في الدينِ إِنْ كَانَ صدرَ من مخالفٍ في الدينِ ... وجهُ النَّهي عن سبِّ أصنامهم هو أَنَّ السبَّ لا تترتَّبُ عليه مصلحةٌ دينيةٌ ؛ لأنَّ المقصودَ من الدَّعوةِ هو الاستدلالُ على إبطالِ الشركِ وإظهارُ استحالةِ أَنْ تكونَ الأصنامُ شركاءَ لله تعالى ، فذلك هو الذي يتميَّزُ بهِ الحقُّ عن الباطلِ وينهضُ بهِ المحقُّ ولا يستطيعُهُ المَبْطُلُ ، فأما السبُّ فَإِنَّهُ مقدورٌ للمحقِّ وللمبطلِ فيظهرُ بمظهرِ التساوي بينهما . وربما استطاعَ المَبْطُلُ بوقاحتِهِ وفحشِهِ ما لا يستطيعُهُ المحقُّ فيلَوِّحُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ تغلَّبَ على المحقِّ ... فصارَ السبُّ عائقاً عن المقصودِ من البعثةِ فتمحَّضَ هذا السبُّ للمفسدةِ ولم يكن مشوباً بمصلحةٍ ... وليسَ من السبِّ إبطالُ ما يخالفُ الإسلامَ من عقائدهم في مقامِ المجادلةِ ، ولكنَّ السبَّ أَنْ نباشرهم في غيرِ مقامِ المناظرةِ بذلك)) (١٢٢) .

لقد جاءَ النهيُ الصَّريحُ عن السُّبابِ في عمليةِ المواجهةِ الفكريةِ في الآيةِ الكريمةِ ؛ لأنَّهُ لن يحققَ أيَّةَ نتيجةٍ إيجابيةٍ ، فلنَ تَسْتَطِيعَ إقناعَ شخصٍ واحدٍ بهذا الأسلوبِ ، بل ربَّما يؤدي إلى تعقيدِ الأمورِ بطريقةٍ أكبرِ وإقامةٍ

الحواجر النفسية ضد الإيمان والمؤمنين ، ونستوحي من ذلك أن السباب لا يمكن أن يؤدي إلى حلول عملية ونتائج واقعية في مصلحة الأمة ، وهو خلق الضعفاء والمهزومين .

ومما جاء فيه أسلوب النهي دالاً على التسامح قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء : ٩٤] .

فقد روي في سبب نزول الآية روايات كثيرة ، منها أن المسلمين خرجوا يطوفون فلقوا المشركين فهزمهم ، فشد منهم رجل فتبعه رجل من المسلمين وأراد متاعه ، فقال : إني مسلم إني مسلم ، فكذبته ثم قتله وأخذ متاعه وكان قليلاً ، فرفع ذلك إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : قتلته بعدما زعم أنه مسلم ؟ فقال : يا رسول الله إنما قالها متعوذاً ، قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : فهل شققت عن قلبه ! قال : لم يا رسول الله ؟ قال : لتتظر أصادق هو أم كاذب . ومنها أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعث أسامة بن زيد على سرية فلقى مرداس بن نهيك الضمري فقتله ، وكان من أهل فدك ولم يسلم من قومه غيره ، وكان يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ويسلم عليهم ، وتذكر الرويات أنه كان يهودياً ولكنه أسلم وعندما سمع بقدوم جيش المسلمين هب لاستقبالهم وكان أسامة يظن أن هذا اليهودي يتظاهر بالإسلام خوفاً على نفسه وحفظاً لماله فعمد إلى قتله واستولى على أغنامه ، قال أسامة : فلما قدمت على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أخبرته الخبر فتأثر تأثراً شديداً وقال : قتل رجلًا يقول : لا إله إلا الله ؟ فقلت : يا رسول الله إنما تعوذ من القتل ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : فهل شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه ، قلت : يا رسول الله ! لو شققت بطنه أكنت أعلم ما في قلبه ؟ فقال : لا ، فلا أنت قبلت ما تكلم ولا أنت تعلم ما في قلبه ، فكيف إذا خاصمك يوم القيامة بلا إله إلا الله ؟ فما زال يكررها عليّ حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم (١٢٣) .

فقد خاطب الله تعالى المؤمنين الذي ساروا للجهاد في سبيل الله أن يتأنوا في قتال من لا يعلمون كفره ولا إيمانه وعن قتل من يظهر الإيمان وإن ظن به الكفر باطناً ، فلا تقولوا لمن كف عن قتالكم وأظهر أنه أسلم وقد حياكم بتحية الإسلام لست مؤمناً أي : ليس لإيمانك حقيقة وإنما أسلمت خوفاً من القتل وقد قلتها تعوذاً ، أو لمن لم يقاتلكم واعتزلكم واستسلم لكم وانقاد لأمركم : لسنا نؤمنك فأنت لست بآمن عندنا ؛ لأن المعتزل عن الناس طالب للسلامة والأمان ؛ وأنتم طالبون بذلك متاع الحياة الدنيا من الغنيمة أو المال الذي لا بقاء له ، فلا تتعجلوا في قتال من أظهر إيمانه أو استسلامه لكم ظناً منكم بأنه لا حقيقة له ، ولكن كفوا عنه واقبلوا منه ما أظهره ، وإن كان في الغيب على خلافه (١٢٤) .

فينبغي الحكم على الظاهر وأما الباطن والحقيقة فلا يعلمهما إلا الله تعالى ، وهذا دليل على ((أن الأحكام تُنَاطُ بالمَظَانِّ والظواهر لا على القطع وإطلاّع السرائر)) (١٢٥) ، وفيها أمرٌ احترازيٌّ يدعو إلى حماية أرواح الأبرياء الذين يتهمهم الآخرون بأوصافٍ ليست فيهم ، إذ ((تأمر هذه الآية المسلمين أن يستقبلوا بكل رحابة صدر أولئك الذين يُظهرون الإسلام وأن يتجنبوا إساءة الظن بإيمان أو إسلام هؤلاء ، وتؤكد الآية بعد ذلك مُحذَرَةً وناهيةً عَن أن تكون نَعَم الدنيا الزائلة سبباً في اتِّهام أفرادٍ أظهرُوا الإسلام أو قتلهم على أنهم من الأعداء والاستيلاء على أموالهم)) (١٢٦) .

وهذا الحكم عامٌ غيرٌ مقيّد بزمنٍ معيّن ، فالصحيح في النّهي ((أنه لا يدلُّ على زمنٍ يتلبّس فيه الفاعل بالفعل ، وإنما هو مجردٌ صيغةٍ يُطلَبُ بها الكفُّ عن الفعل من المخاطَب)) (١٢٧) ؛ فإشاعة ثقافة التسامح والإحسان وحسن الظن ضرورةٌ لاستقرار المجتمع ؛ إذ ((إنّ النظرة المتفائلة وحسن الظن بالناس يُعدُّ ضماناً للطمأنينة لمن يعيش في ساحة الحياة الإنسانية ... إنّ النظرة المتفائلة في الحياة كالثور في الظلمات تنسج في ظلالها آفاق التفكير ، وينمو في الإنسان حبُّ الإحسان ، وبهذا يحصل للإنسان تطوُّرٌ في نظريته إلى الحياة ورؤيته لها ، فيكون للحياة في نظر هذا الإنسان لونٌ أجمل وأحلى ، فيرى جميع الناس في الضياء ويحكم عليهم أو لهم حكماً جلياً واضحاً ، وتقلُّ ألوانُ آلامه وتتقدُّ آماله ، ويحفظُ علاقاته الظاهرية والمعنوية والعاطفية مع أفراد المجتمع على أحسن الوجوه)) (١٢٨) .

لقد جاء النّهي هنا عن الحكم على الباطن ليؤكد صورة الإسلام الحقيقية في التعامل مع الآخر ، فالإسلام يقبل ما أظهر صاحبه ، وفيه دعوة إلى التثبت في أمر من ألقى السلام أو طلب الأمان ، فإذا أرادوا العيش بسلام مع المسلمين فلا يجوز رفض ذلك ؛ لأن الإسلام يفتح ساحتَهُ للحوار وآفاقَهُ للسلام مع من يرغب في فتح صفحة جديدة للسلام والحوار مع المسلمين ، وهو يرفض ثقافة الحرب إلا في المواضع التي يدافع فيها عن أبنائه من أجل أن يعيشوا أحراراً . فتحويل الصراع إلى حالة من السلم ومن ثم تحويله إلى واقع يعيشه الناس ؛ يحقق المصالح العليا للمسلمين وغيرهم ويؤدي إلى التقارب بينهم ونشر المحبة والمودة بينهم ، وهذا ما يتطلّع إليه الدين الإسلامي السمح .

الخاتمة :

التسامح الديني هو أن تملك القدرة على تحمّل رأي الآخر والصبر على أفكاره الدينية التي لا تؤمن بها ؛ لأنها مناقضة لمنظومتك الفكرية ، وهو لا يعني أن تتنازل عن معتقدك ، وإنما يعني القبول بالآخر والتعامل معه على أسس العدالة والمساواة بصرف النظر عن أفكاره وقناعاته ، فهو إقرارٌ بحق الآخرين في العيش بسلام ، واستعدادٌ لتقبل وجهات نظرهم المختلفة من دون أن توافق عليها .

إنَّ التَّسامُحَ الدِّينِيَّ يعني السَّماحَ بوجودِ معتقداتٍ دينيَّةٍ أُخرى وأشكالٍ عبادَةٍ مختلفةٍ أو متناقضةٍ مع معتقداتنا من دون عقابٍ أو تضيقٍ أو استهانةٍ ، فهو اعترافٌ بحقِّ المرءِ في تبنيِّ ديانتهِ التي يختارها بمحضِ إرادتهِ ما لم يُسأَ إلى ديانتهِ الآخرينَ أو يفرضها عليهم بالقوَّةِ . وكانَ التسامُحُ الدِّينِيُّ حاضرًا في الخطابِ القرآنيِّ في مواضعٍ كثيرةٍ من آياتهِ الكريمةِ ، وهذا يقتضي وجودَ التَّركيبِ المناسبِ المنتظمِ في سياقٍ لغويٍّ سليمٍ لتتحقَّقَ عمليَّةُ الإبلاغِ التي يتمُّ فيها نقلُ الفكرةِ إلى السَّامعِ أو إقناعُهُ بها أو التأثيرُ فيه من غيرِ لبسٍ في المعنى ولا إبهامٍ مع مراعاةٍ مقتضى حاله وقدرتهِ على فهم الرسالةِ الإبلاغيَّةِ .

والخطابُ القرآنيُّ خطابٌ توجيهيٌّ وتغييريٌّ وإصلاحٍ يصلحُ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ ، وهو يخاطبُ النَّاسَ أيًّا كانت انتماءاتهم وعقيدتهم وقومياتهم وطبقاتهم ، فلم يستثنِ أحدًا في خطاباته ؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يُحبُّ الإنسانَ بوصفه إنسانًا ويريدُ مصلحتهُ ، ويرسمُ له كلَّ ما يحقُّقُ له سعادتهُ في الدنيا والآخرة . وكلُّ ذلك يتحقَّقُ بأساليبٍ لغويَّةٍ تُناسبُ حالَ المُخاطَبينَ وقناعاتهم ، فتارةً يستعملُ الأسلوبَ الخبريَّ وتارةً أخرى يستعملُ الأسلوبَ الإنشائيَّ بحسبِ المقامِ الذي يردُّ فيه .

فجاءَ الأسلوبُ الخبريُّ لينقلَ معلومةً جديدةً إلى المُخاطَبِ ، فيأتي التوكيدُ ليثبتَ الفكرةَ الجديدةَ في نفس المُخاطَبِ ويزيلَ ما علقَ فيها من شكوكٍ أو شبهاتٍ ، فجاءَ التوكيدُ بأدواتٍ مختلفةٍ بما يناسبُ حالَ المُخاطَبِ سواءً أكانَ شاكًا أم منكرًا . ويأتي النفيُّ لدفعِ ما يتردَّدُ في ذهنِ المُخاطَبِ من خطأٍ ، فجاءَ النفيُّ بـ (لا) النافية للجنسِ التي تدلُّ على عمومِ النفيِّ في أمرٍ ما ، وجاءَ النفيُّ بـ (لا) النافية غيرِ العاملةِ الداخلةِ على الفعلِ المضارعِ التي تنفي الحاضرَ والمستقبلَ لعدم اختصاصها بزمانٍ معيَّنٍ .

وجاءَ الأسلوبُ الإنشائيُّ ليقصدَ إنجازَ بعضِ الأفعالِ وتحقيقَ بعضِ الأغراضِ ، فيأتي الأمرُ ليدلَّ على طلبِ حصولِ الفعلِ على وجهِ الاستعلاءِ والإلزامِ عندما يكونُ صادرًا من أعلى إلى أدنى ليحقِّقَ أمرًا ذا فائدةٍ كبيرةٍ وفيه مصلحةٌ عظيمةٌ ، ويأتي النَّهيُّ ليطلبَ الكفَّ عَنِ الفعلِ أو الامتناعَ منه على وجهِ الاستعلاءِ والإلزامِ عندما يصدرُ من الأعلى إلى الأدنى لما يترتَّبُ على ذلك الفعلِ من مفسدةٍ عظيمةٍ .

الهوامش :

(١) كتاب العين : ٣ / ١٥٥ (سمح) . وينظر : مقاييس اللغة : ٣ / ٩٩ (سمح) .

(٢) تهذيب اللغة : ٤ / ٣٤٦ (سمح) .

(٣) تاج اللغة وصحاح العربية : ١ / ٣٧٦ (سمح) .

(٤) لسان العرب : ٢ / ٤٨٩ - ٤٩٠ (سمح) .

(٥) الكتاب : ٤ / ٦٩ .

(٦) شذا العرف في فن الصرف : ٥٣ .

(٧) قضايا في الفكر المعاصر : ٢٥ .

- (٨) التعريفات : ١٠٠ .
- (٩) التعريفات : ١٧٢ .
- (١٠) التسامح وقبول الآخر : ١٧ .
- (١١) التسامح وقضايا العيش المشترك : ١٢ .
- (١٢) نقد التسامح الليبرالي : ١٢ .
- (١٣) مفاتيح اصطلاحية جديدة معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع : ١٨٠ .
- (١٤) المعجم الفلسفي : ١ / ٢٧١ - ٢٧٢ (التسامح) . وينظر : قضايا في الفكر المعاصر : ٢٨ .
- (١٥) مفاتيح اصطلاحية جديدة معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع : ١٨٣ .
- (١٦) دراسة في المشاكل الأخلاقية والنفسية : ١٠٧ .
- (١٧) التسامح وقضايا العيش المشترك : ٣١ .
- (١٨) مقاييس اللغة : ٢ / ١٩٨ (خطب) . وينظر : تهذيب اللغة : ٧ / ٢٤٨ (خطب) ، تاج اللغة وصحاح العربية : ١ / ١٢١ (خطب) .
- (١٩) لسان العرب : ١ / ٣٦١ (خطب) . وينظر : المفردات في غريب القرآن : ١٥٧ (خطب) .
- (٢٠) المصباح المنير : ١٧٣ (خطب) .
- (٢١) الكليات : ٣٤٩ (خطب) . وينظر : كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم : ١ / ٧٤٩ (خطب) .
- (٢٢) علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي : ٢١١ .
- (٢٣) مدخل إلى علم النص ومجالات تطبيقه : ٩٦ .
- (٢٤) علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي : ٢١٨ .
- (٢٥) البلاغة والأسلوبية : ٢٢٠ - ٢٢١ .
- (٢٦) علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي : ٢٢٢ - ٢٢٣ .
- (٢٧) البلاغة والأسلوبية : ٢٣٤ - ٢٣٥ .
- (٢٨) علوم القرآن ، السيد محمد باقر الحكيم : ٤٤٣ .
- (٢٩) نحو المعاني : ١١٣ .
- (٣٠) دلالات التراكيب دراسة بلاغية : ١٨٥ .
- (٣١) ينظر : القصيدة في الأدب الكبير لابن المقفع دراسة تداولية ، إيدير إبراهيم (رسالة ماجستير) : ٣٥ .
- (٣٢) البرهان في وجوه البيان : ١١٣ .
- (٣٣) قاموس المصطلحات اللغوية والأدبية : ١٥٧ .
- (٣٤) في النحو العربي نقد وتوجيه : ٢٣٤ .
- (٣٥) أسلوب التوكيد في القرآن الكريم : ١٠ - ١١ .
- (٣٦) ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ٢ / ١٤٣ - ١٤٧ ، والتبيان : ٢ / ٢٨٠ - ٢٨٣ ، تفسير القرآن العظيم : ١ / ٢٨٤ - ٢٨٧ ، والجامع لأحكام القرآن : ٢ / ١٥٨ - ١٦٢ ، ومفاتيح الغيب : ٣ / ١١١ - ١١٣ ، والتحرير والتنوير : ١ / ٥٣٢ - ٥٣٧ ، وفي ظلال القرآن : ١ / ٧٥ ، وتفسير القرآن الحكيم : ١ / ٣٣٥ - ٣٣٨ ، والأمثل : ١ / ٢٤٩ - ٢٥٧ .
- (٣٧) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل : ١ / ٢٥٤ .
- (٣٨) الميزان في تفسير القرآن : ١ / ١٩٦ .

- (٣٩) ينظر : المفردات في غريب القرآن : ٢٧٦ ، والتحرير والتنوير : ١ / ٥٣٥ ، وتفسير القرآن العظيم : ١ / ٢٨٧ .
- (٤٠) ينظر : روح المعاني : ١ / ٢٧٩ ، والميزان : ١٤ / ٣٥٩ ، والأمثل : ١ / ٢٥٦ .
- (٤١) ينظر : معاني الحروف : ١٢٣ - ١٢٤ ، ومغني اللبيب : ١ / ٥٥ ، والجنى الداني : ٣٩٣ ، ورصف المباني : ١٩٨ - ١٩٩ ، وفي النحو العربي نقد وتوجيه : ٢٣٧ .
- (٤٢) دلائل الإعجاز : ٣٢٥ .
- (٤٣) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل : ١ / ٢٥١ .
- (٤٤) التحرير والتنوير : ١ / ٥٣١ .
- (٤٥) الإيضاح في علوم البلاغة : ٢٨ .
- (٤٦) أساليب المعاني في القرآن : ٢٢ .
- (٤٧) من وحي القرآن : ٢ / ٦٩ - ٧٠ .
- (٤٨) التحرير والتنوير : ١ / ٥٣١ .
- (٤٩) ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ٢ / ١٤٨ - ١٥٠ ، والنبیان في تفسير القرآن : ٢ / ٢٨٣ - ٢٨٦ ، ومجمع البيان : ١ / ١٧٢ ، وتفسير القرآن الحكيم : ١ / ٣٣٩ .
- (٥٠) ينظر : جامع البيان : ٧ / ٤٩٦ - ٤٩٨ ، والنبیان : ٣ / ٩٣ ، وأسباب نزول القرآن : ١٤٤ ، ومعالم التنزيل : ٢ / ١٥٥ ، والكشاف : ١ / ٦٨٢ ، ومجمع البيان : ٢ / ٣٨٢ ، ومفاتيح الغيب : ٩ / ١٥٩ ، والجامع لأحكام القرآن : ٥ / ٤٨٤ - ٤٨٥ ، والبحر المحيط : ٣ / ١٥٥ ، وتفسير القرآن العظيم : ٢ / ١٩٤ - ١٩٥ ، واللباب في علوم الكتاب : ٦ / ١٣٣ ، وتفسير القرآن الحكيم : ٤ / ٣١٥ - ٣١٦ ، وروح المعاني : ٤ / ١٧٣ ، والأمثل : ٣ / ٦٤ .
- (٥١) ينظر : معاني الحروف : ٦٠ - ٦٢ ، والجنى الداني : ١٢٤ ، ومغني اللبيب : ١ / ٣٠٠ .
- (٥٢) دلائل الإعجاز : ٣٢٧ .
- (٥٣) الإيضاح في علوم البلاغة : ٢٨ .
- (٥٤) أساليب المعاني في القرآن : ٢٤ .
- (٥٥) خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني : ٨١ .
- (٥٦) التحرير والتنوير : ٤ / ٢٠٧ .
- (٥٧) مواهب الرحمن : ٧ / ٢٠٧ . وينظر : الميزان في تفسير القرآن : ٤ / ٩١ .
- (٥٨) ينظر : جامع البيان : ٧ / ٥٠٠ - ٥٠١ ، والنبیان : ٣ / ٩٤ ، ومجمع البيان : ٢ / ٣٨٢ ، وتفسير القرآن العظيم : ٢ / ١٧٤ - ١٧٣ ، وفي ظلال القرآن : ٤ / ٥٥١ .
- (٥٩) التحرير والتنوير : ٤ / ٢٠٧ .
- (٦٠) كشاف اصطلاحات الفنون : ٢ / ١٧٢٢ ، وينظر : قاموس المصطلحات اللغوية والأدبية : ٣٩١ .
- (٦١) في النحو العربي نقد وتوجيه : ٢٤٦ .
- (٦٢) ينظر : أسباب نزول القرآن : ٨٥ - ٨٧ ، ومجمع البيان : ٢ / ١٣٣ ، والتحرير والتنوير : ٣ / ٢٧ - ٢٨ ، والجامع لأحكام القرآن : ٤ / ٢٨١ - ٢٨٣ ، وتفسير القرآن العظيم : ١ / ٦٨٢ ، ومعالم التنزيل : ١ / ٣١٣ - ٣١٤ .
- (٦٣) ينظر : الكتاب : ٢ / ٢٩٥ - ٢٩٦ ، والمقتضب : ٤ / ٣٥٧ ، ومعاني القرآن وإعرابه : ١ / ٦٩ ، والأصول في النحو : ١ / ٣٧٩ ، ومعاني الحروف : ٩١ ، والجنى الداني : ٢٩٠ ، ومغني اللبيب : ١ / ٣١٣ .
- (٦٤) الجنى الداني في حروف المعاني : ٢٩٢ .

- (٦٥) المقتضب : ٤ / ٣٥٧ . وينظر : الكتاب : ٢ / ٢٩٦ ، ومعاني القرآن وإعرابه : ١ / ٦٩ ، والأصول في النحو : ١ / ٣٧٩ - ٣٨٠ ، ومعاني الحروف : ٩١ .
- (٦٦) ينظر : التحرير والتنوير : ٣ / ٢٦ ، وفي ظلال القرآن : ٣ / ٢٩١ ، وروح المعاني : ٣ / ١٢ - ١٣ ، والكشاف : ١ / ٤٨٧ ، وتفسير القرآن العظيم : ١ / ٦٨٢ ، والبحر المحيط : ٢ / ٢٩٢ ، ومفاتيح الغيب : ٧ / ١٥ .
- (٦٧) مواهب الرحمن : ٤ / ٢٩٣ - ٢٩٤ . وينظر : الميزان : ٢ / ٣٤٧ ، والتعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام : ٧٩ .
- (٦٨) في ظلال القرآن : ٢٩١ .
- (٦٩) ينظر : معاني القرآن للفراء : ٣ / ١٥٠ ، ومعاني القرآن وإعرابه : ٥ / ١٢٥ ، ومعالم التنزيل : ٨ / ٩٥ ، والكشاف : ٦ / ٩٤ ، ومفاتيح الغيب : ٢٩ / ٣٠٤ - ٣٠٦ ، والجامع لأحكام القرآن : ٢٠ / ٤٠٩ ، والتحرير والتنوير : ٢٨ / ١٥١ - ١٥٢ ، وفي ظلال القرآن : ٣٥٤٤ ، والميزان : ١٩ / ٢٤٣ ، والأمثل : ١٨ / ٢٥١ .
- (٧٠) ينظر : مغني اللبيب : ١ / ٣٢٢ ، ورصف المباني : ٣٣٠ ، والجنى الداني في حروف المعاني : ٢٩٦ .
- (٧١) معاني النحو : ٤ / ١٧٦ .
- (٧٢) في ظلال القرآن : ٣٥٣٧ .
- (٧٣) ينظر : التبيان : ٩ / ٥٨٢ ، والكشاف : ٦ / ٩٤ ، والجامع لأحكام القرآن : ٢٠ / ٤٠٧ ، واللباب في علوم الكتاب : ١٩ / ٢٠ .
- (٧٤) إعراب القرآن : ٩٦٤ .
- (٧٥) الميزان في تفسير القرآن : ١٩ / ٢٤٣ .
- (٧٦) رؤية دينية للتسامح والسلام : ٨ .
- (٧٧) من وحي القرآن : ٢٢ / ١٥٥ - ١٥٦ .
- (٧٨) الأساليب الإنشائية في النحو العربي : ١٣ .
- (٧٩) نظرية أفعال الكلام العامة : ٣٩ .
- (٨٠) الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة : ١٧ .
- (٨١) ينظر : الإيضاح في علوم البلاغة : ١٠٨ ، وعروس الأفراح : ١ / ٤١٩ - ٤٢٠ ، والمطول : ٤٠٦ .
- (٨٢) ينظر : معجم البلاغة العربية : ٥٠ ، ومعجم المصطلحات البلاغية وتطورها : ١٨٤ ، وبلاغة التراكيب دراسة في علم المعاني : ٢٠٩ ، والبلاغة الاصطلاحية : ١٥٠ ، وعلم المعاني ، د. عبد العزيز عتيق : ٦٢ ، وقاموس المصطلحات اللغوية والأدبية : ٨٣ .
- (٨٣) معجم المصطلحات النحوية والصرفية : ١٢ .
- (٨٤) ينظر : معجم المصطلحات البلاغية وتطورها : ١٨٤ ، وأساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين : ١١٣ ، وبلاغة التراكيب دراسة في علم المعاني : ٢٠٩ ، والبلاغة الاصطلاحية : ١٥١ ، وعلم المعاني ، د. بسيوني عبد الفتاح : ٢ / ٨٣ - ٨٤ ، وعلم المعاني ، د. عبد العزيز عتيق : ٦٢ - ٦٤ ، واستراتيجيات الخطاب : ٣٤٣ - ٣٤٤ .
- (٨٥) علم المعاني ، د. بسيوني عبد الفتاح : ٢ / ٨٥ .
- (٨٦) ينظر : نظرية الفعل الكلامي : ١١٩ ، واستدلال الأصوليين باللغة العربية ، ماجد عبد الله ناصر الجوير : ٢٧٩ .
- (٨٧) ينظر : معجم البلاغة العربية : ٥٠ ، وصورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم : ١٠ .
- (٨٨) مباحث في علوم القرآن ، د. صبحي الصالح : ٣٠ .
- (٨٩) ينظر : جامع البيان : ٦ / ٤٨٣ - ٤٨٥ ، والتبيان : ٢ / ٤٨٨ ، والكشاف : ١ / ٥٦٧ ، ومجمع البيان : ٢ / ٢٥٤ ، ومفاتيح الغيب : ٨ / ٩٤ ، والجامع لأحكام القرآن : ٥ / ١٦٠ - ١٦١ ، والبحر المحيط : ٢ / ٥٠٦ ، وتفسير القرآن

- العظيم : ٢ / ٥٥ ، واللباب : ٥ / ٢٩٧ .
- (٩٠) البحر المحيط : ٢ / ٥٠٦ .
- (٩١) ينظر : جامع البيان : ٦ / ٤٨٣ ، ومجمع البيان : ٢ / ٢٥٤ ، ومفاتيح الغيب : ٨ / ٩٥ ، وفي ظلال القرآن : ٤٠٦ ، والميزان في تفسير القرآن : ٣ / ٢٨٤ .
- (٩٢) مفتاح العلوم : ٤٢٨ .
- (٩٣) التوحيد والشرك في القرآن الكريم : ٢٥ .
- (٩٤) الكتاب : ١ / ٢٨٣ .
- (٩٥) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام : ٧٨ .
- (٩٦) ينظر : من وحي القرآن : ٦ / ٧٧ - ٧٩ ، والأمثل : ٢ / ٥٣٦ - ٥٣٧ .
- (٩٧) الحوار وخصائص التفاعل التواصلي : ١٦ - ١٧ .
- (٩٨) ينظر : التبيان : ٦ / ٤٣٩ - ٤٤٠ ، والكشاف : ٣ / ٤٨٥ ، ومجمع البيان : ٦ / ١٦٠ ، مفاتيح الغيب : ٢٠ / ١٤٠ ، والبحر المحيط : ٥ / ٥٣١ ، واللباب في علوم الكتاب : ١٢ / ١٨٧ ، وفي ظلال القرآن : ٢٢٠٢ ، والميزان : ١٤ / ٣٧١ - ٣٧٢ ، والتحرير والتنوير : ١٤ / ٣٢٦ - ٣٢٨ .
- (٩٩) التحرير والتنوير : ١٤ / ٣٢٥ .
- (١٠٠) معاني النحو : ٤ / ٣٠ .
- (١٠١) التحرير والتنوير : ١٤ / ٣٢٩ .
- (١٠٢) ينظر : الأمثل : ٨ / ٣٦٤ - ٣٦٥ .
- (١٠٣) التحرير والتنوير : ١٤ / ٣٢٧ .
- (١٠٤) التحرير والتنوير : ١٤ / ٣٢٨ .
- (١٠٥) الحوار وخصائص التفاعل التواصلي : ١٥ .
- (١٠٦) ألف باء اللاعنفة رؤية إسلامية أولية في ثقافة التسامح : ١٦١ - ١٦٢ .
- (١٠٧) ينظر : البلاغة الاصطلاحية : ١٥٧ ، ومعجم البلاغة العربية : ٦٩٤ ، ومعجم المصطلحات البلاغية وتطورها : ٦٦٧ ، ومعجم المصطلحات النحوية والصرفية : ٢٣٢ ، وقاموس المصطلحات اللغوية والأدبية : ٣٩٤ ، وبلاغة التراكيب دراسة في علم المعاني : ٢١٢ .
- (١٠٨) الكتاب : ١ / ١٣٥ - ١٣٦ .
- (١٠٩) الأصول في النحو : ٢ / ١٥٧ .
- (١١٠) ينظر : أساليب الطلب بين النحويين والبلاغيين : ٤٧٢ ، وبلاغة التراكيب دراسة في علم المعاني : ٢١٢ ، وقاموس المصطلحات اللغوية والأدبية : ٣٩٤ .
- (١١١) ينظر : الكتاب : ٣ / ٨ ، والمقتضب : ٢ / ١٣٤ ، والأصول في النحو : ٢ / ١٥٧ ، ومعاني الحروف : ٩٤ ، ومفتاح العلوم : ٤٢٩ .
- (١١٢) ينظر : بلاغة التراكيب دراسة في علم المعاني : ٢١٢ ، وصورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم : ١٤ .
- (١١٣) ينظر : الكتاب : ١ / ١٤٢ ، ٣ / ٨ ، والمقتضب : ٢ / ٤٤ .
- (١١٤) مفتاح العلوم : ٤٢٩ .
- (١١٥) ينظر : جامع البيان : ١٢ / ٣٣ - ٣٥ ، والتبيان في تفسير القرآن : ٤ / ٢٣٢ ، وأسباب نزول القرآن : ٢٢٥ ، واللباب في علوم الكتاب : ٢ / ٣٦٢ - ٣٦٣ ، ومجمع البيان : ٤ / ١٠٠ ، ومعالم التنزيل : ٣ / ١٧٦ ، والجامع لأحكام القرآن

- ٨ / ٤٩١ ، وتفسير القرآن العظيم : ٣ / ٣١٤ - ٣١٥ ، والبحر المحيط : ٤ / ٢٠١ .
- (١١٦) ينظر : جامع البيان : ١٢ / ٣٣ ، ومعاني القرآن وإعرابه : ٢ / ٢٢٦ ، والتبيان في تفسير القرآن : ٤ / ٢٣٢ ، والكشاف : ٢ / ٣٨٥ ، ومفاتيح الغيب : ١٣ / ١٤٧ ، والجامع لأحكام القرآن : ٨ / ٤٩١ ، وتفسير القرآن العظيم : ٣ / ٣١٤ - ٣١٥ ، واللباب في علوم الكتاب : ٢ / ٣٦٤ ، وتفسير القرآن الحكيم : ٧ / ٦٦٤ - ٦٦٥ ، والميزان : ٧ / ٣٢٥ ، ومواهب الرحمن : ١٤ / ٢٨٧ ، والأمثل : ٤ / ٤٢٢ - ٤٢٣ .
- (١١٧) الأفعال غير الواجبة في كتاب سيبويه الأمر والنهي نموذجًا ، نعيمة الزهري (بحث) : ٤٩٤ .
- (١١٨) ينظر : إعراب القرآن : ٣٢٣ ، والجامع لأحكام القرآن : ٨ / ٤٩١ ، والبحر المحيط : ٤ / ٢٠٢ ، والدر المصون من علوم الكتاب المكنون : ٥ / ١٠٠ ، واللباب : ٢ / ٣٦٤ ، وروح المعاني : ٧ / ٢٥٠ - ٢٥١ .
- (١١٩) اللباب في علوم الكتاب : ٢ / ٣٦٢ . وينظر : مفاتيح الغيب : ١٣ / ١٤٦ .
- (١٢٠) ينظر : جامع لأحكام القرآن : ٨ / ٤٩١ - ٤٩٢ ، والدر المصون من علوم الكتاب المكنون : ٥ / ١٠٠ ، واللباب : ٢ / ٣٦٤ ، وروح المعاني : ٧ / ٢٥٠ - ٢٥١ .
- (١٢١) البحر المحيط : ٤ / ٢٠٢ .
- (١٢٢) التحرير والتنوير : ٧ / ٤٢٧ ، ٤٣٠ .
- (١٢٣) ينظر : أسباب نزول القرآن : ١٧٥ - ١٧٨ ، ومعاني القرآن للفراء : ١ / ٢٨٣ ، وجامع البيان : ٩ / ٧٢ - ٨١ ، والتبيان : ٣ / ٢٩٨ ، والكشاف : ٢ / ١٣١ - ١٣٢ ، ومجمع البيان : ٣ / ١٣٦ - ١٣٧ ، ومفاتيح الغيب : ١١ / ٣ - ٤ ، والجامع لأحكام القرآن : ٧ / ٤٥ - ٥٠ ، وتفسير القرآن العظيم : ٢ / ٣٨٢ - ٣٨٤ ، والبحر المحيط : ٣ / ٣٤١ - ٣٤٢ ، والتحرير والتنوير : ٥ / ١٦٦ - ١٦٧ .
- (١٢٤) ينظر : جامع البيان : ٩ / ٧٠ - ٧١ ، والتبيان : ٣ / ٢٩٧ - ٢٩٨ ، ومجمع البيان : ٣ / ١٣٦ - ١٣٧ ، ومفاتيح الغيب : ١١ / ٣ ، والبحر المحيط : ٣ / ٣٤٢ - ٣٤٣ ، واللباب في علوم الكتاب : ٦ / ٥٧٧ .
- (١٢٥) جامع لأحكام القرآن : ٧ / ٥١ .
- (١٢٦) الأمثل : ٣ / ٣٩٣ .
- (١٢٧) أساليب المعاني في القرآن : ١٠٨ .
- (١٢٨) دراسة في المشاكل الأخلاقية والنفسية : ٣٢ .

المصادر والمراجع :

- ❖ القرآن الكريم .
- ❖ الأساليب الإنشائية في النحو العربي ، عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة - مصر ، ط ٥ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
- ❖ أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين ، د. قيس إسماعيل الأوسي ، مطبعة جامعة الموصل ، العراق ، ١٩٨٨ م .
- ❖ أساليب المعاني في القرآن ، السيد جعفر باقر الحسيني ، مؤسسة بوستان كتاب ، قم المقدسة - إيران ، ط ١ ، ١٤٢٨ هـ .
- ❖ أسباب نزول القرآن ، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي (ت ٤٦٨ هـ) ، تحقيق د. ماهر ياسين الفحل ، دار الميمان للنشر والتوزيع ، الرياض - السعودية ، ط ١ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ❖ استدلال الأصوليين باللغة العربية دراسة تأصيلية تطبيقية ، ماجد عبد الله ناصر الجوير ، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع ، الرياض - السعودية ، ط ١ ، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .

- ❖ استراتيجيات الخطاب - مقارنة لغوية تداولية ، عبد الهادي بن ظافر الشهري ، دار الكتاب الجديد المتحدة ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٤ م .
- ❖ أسلوب التوكيد في القرآن الكريم ، محمد حسين أبو الفتوح ، مكتبة لبنان ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٩٥ م .
- ❖ الأصول في النحو ، أبو بكر محمد بن سهل بن السراج البغدادي (ت ٣١٦ هـ) ، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط٤ ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- ❖ إعراب القرآن ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النخّاس (ت ٣٣٨ هـ) ، تحقيق د. زهير غازي زاهد ، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ❖ الأفعال غير الواجبة في كتاب سيبويه - الأمر - التّهي نموذجاً ، نعيمة الزهيري ، بحث منشور في كتاب (التداوليات علم استعمال اللغة) ، إعداد د. حافظ إسماعيل علوي ، عالم الكتب الحديث ، إربد ، الأردن ، ط١ ، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .
- ❖ ألف باء اللا عنف رؤية إسلامية أولية في ثقافة التسامح ، صالح الحسن ، د. مط ، ٢٠٠١ م .
- ❖ الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي ، مطبعة أمير المؤمنين عليه السلام ، قم المقدسة - إيران ، ط١ ، ١٤٢١ هـ .
- ❖ الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة دراسة نحوية تداولية ، د. خالد ميلاد ، المؤسسة العربية للتوزيع ، تونس ، ط١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
- ❖ الإيضاح في علوم البلاغة ، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن محمد المعروف بالخطيب القزويني (ت ٧٣٩ هـ) ، تحقيق إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ٢٠١٠ م .
- ❖ البحر المحيط ، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ) ، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- ❖ البرهان في وجوه البيان ، أبو الحسين إسحاق بن إبراهيم بن سليمان بن وهب الكاتب (ت ٣٣٥ هـ) ، تحقيق د. أحمد مطلوب ود. خديجة الحديثي ، مطبعة العاني ، بغداد - العراق ، ط١ ، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
- ❖ البلاغة الاصطلاحية ، د. عبده عبد العزيز قلقيلة ، دار الفكر العربي ، القاهرة - مصر ، ط٣ ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
- ❖ بلاغة التراكم دراسة في علم المعاني ، د. توفيق الفيل ، مكتبة الآداب ، القاهرة - مصر ، ١٩٩١ م .
- ❖ البلاغة والأسلوبية ، د. محمد عبد المطلب ، الشركة المصرية العالمية للنشر - لونجمان ، الجيزة - مصر ، ط٣ ، ٢٠٠٩ م .
- ❖ تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت ٤٠٠ هـ) ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان ، ط٣ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- ❖ التبيان في تفسير القرآن ، الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، تقديم الشيخ آغا بزرك الطهراني ، د. ت .
- ❖ التحرير والتنوير ، الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٩٨٤ م .
- ❖ التسامح وقبول الآخر مشروع السلام المجتمعي ، د. عصام عبد الله ، إشراف مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية ، الجيزة - مصر ، د. ت .
- ❖ التسامح وقضايا العيش المشترك ، محمد محفوظ ، المركز الثقافي الإسلامي ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- ❖ التعريفات ، السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) ، مؤسسة التاريخ العربي ، دار إحياء التراث العربي : بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

- ❖ التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام ، الشيخ محمد الغزالي ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، الجيزة - مصر ، ط٦ ، ٢٠٠٥ م .
- ❖ تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، الشيخ محمد عبده ، دار المنار ، القاهرة - مصر ، ط٢ ، ١٣٦٦ هـ - ١٩٤٧ م .
- ❖ تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ، تحقيق سامي بن محمد السلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض - السعودية ، ط٢ ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- ❖ تهذيب اللغة ، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى (ت ٣٧٠ هـ) ، تحقيق د. عبد الحليم النجار ، مراجعة الأستاذ محمد علي النجار ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة - مصر ، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
- ❖ التوحيد والشرك في القرآن الكريم ، الشيخ جعفر سبحاني ، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام ، مطبعة اعتماد ، قم المقدسة - إيران ، ١٤١٦ هـ .
- ❖ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ، تحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة - مصر ، ط٢ ، ١٣٧٤ هـ .
- ❖ الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١ هـ) ، تحقيق د. عبد الله عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ❖ الجنى الداني في حروف المعاني ، الحسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي (ت ٧٤٩ هـ) ، تحقيق د. فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
- ❖ الحوار وخصائص التفاعل التواصلي دراسة تطبيقية في اللسانيات التداولية ، د. محمد نظيف ، إفريقيا الشرق ، الدار البيضاء - المغرب ، ٢٠١٠ م .
- ❖ خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني ، د. محمد محمد موسى ، مكتبة وهبة ، القاهرة - مصر ، ط٤ ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .
- ❖ دراسة في المشاكل الأخلاقية والنفسية ، السيد مجتبى الموسوي اللاري ، ترجمة الشيخ محمد هادي اليوسفي الغروي ، مركز نشر الثقافة الإسلامية في العالم ، مطبعة الهادي ، قم المقدسة - إيران ، ط٧ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ❖ الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦ هـ) ، تحقيق د. أحمد محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق - سوريا ، ١٤٠٦ هـ .
- ❖ دلائل الإعجاز ، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) ، تحقيق محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني ، القاهرة - مصر ، ط٣ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
- ❖ دلالات التراكيب دراسة بلاغية ، د. محمد محمد موسى ، مكتبة وهبة ، دار التضامن ، القاهرة - مصر ، ط٢ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م .
- ❖ رؤية دينية للتسامح والسلام ، د. جوتيار محمد رشيد ، مركز دراسات السلام وحل النزاعات في جامعة دهوك ، مطبعة خاني ، دهوك - العراق ، ٢٠١٢ م .
- ❖ رصف المباني في شرح حروف المعاني ، أبو جعفر أحمد بن عبد النور بن أحمد بن راشد المالقي (ت ٧٠٢ هـ) ، تحقيق د. أحمد محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق - سوريا ، ط٣ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ❖ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، العلامة أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود شكري الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٠ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، د. ت .
- ❖ شذا العرف في فن الصرف ، الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد الحملاوي (ت ١٣١٥ هـ) ، تحقيق د. عبد الحميد الهنداوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط٤ ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

- ❖ صورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم ، د. محمد توفيق محمد سعد ، مطبعة الأمانة ، القاهرة - مصر ، ط١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- ❖ عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ، بهاء الدين أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٧٣ هـ) ، تحقيق د. عبد الحميد الهنداوي ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ❖ علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي ، منقور عبد الجليل ، منشورات اتحاد الكتّاب العرب ، دمشق - سوريا ، ٢٠٠١ م .
- ❖ علم المعاني ، د. عبد العزيز عتيق ، دار الآفاق العربية ، القاهرة - مصر ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ❖ علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية لمسائل المعاني ، د. بسيوني عبد الفتاح فيود ، مكتبة وهبة ، القاهرة - مصر ، ١٤٠٦ هـ .
- ❖ علوم القرآن ، السيد محمد باقر الحكيم ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ط٣ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- ❖ في ظلال القرآن ، سيد قطب ، دار الشروق ، القاهرة - مصر ، ط٣٢ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ❖ في النحو العربي نقد وتوجيه ، د. مهدي المخزومي ، دار الرائد العربي ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ❖ قاموس المصطلحات اللغوية والأدبية ، د. أميل بديع يعقوب ود. بسام بركة ومي شيخاني ، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٨٧ م .
- ❖ القصيدة في الأدب الكبير لابن المقفع دراسة تداولية ، إيدر إبراهيم ، رسالة ماجستير ، إشراف أ.د. آمنة بلعلي ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزر - الجزائر ، د. ت .
- ❖ قضايا في الفكر المعاصر ، د. محمد عابد الجابري ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٩٧ م .
- ❖ الكتاب ، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الملقّب بـ (سيويه) (ت ١٨٠ هـ) ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة - مصر ، ط٤ ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ❖ كتاب العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ) ، تحقيق د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي ، منشورات مؤسسة الأعلمي ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ❖ كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، محمد علي التهانوي ، تحقيق د. علي دحروج ، ترجمة د. عبد الله الخالدي و د . جورج زيناتي ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٩٩٦ م .
- ❖ الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض ، مكتبة العبيكان ، الرياض - السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
- ❖ الكلّيات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أبو البقاء أيوب بن موسى القريمي الكفوي (ت ١٠٩٤ هـ) ، تحقيق د. عدنان درويش ومحمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، دمشق - سوريا ، ط٢ ، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .
- ❖ اللباب في علوم الكتاب ، أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي (ت ٨٨٠ هـ) ، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ❖ لسان العرب ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (ت ٧١١ هـ) ، دار صادر ، بيروت - لبنان ، د . ت .
- ❖ مباحث في علوم القرآن ، د. صبحي الصالح ، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان ، ط١٠ ، ١٩٧٧ م .
- ❖ مدخل إلى علم النّص ومجالات تطبيقه ، محمد الأخضر الصبيحي ، منشورات الاختلاف ، الجزائر ، الدار العربية للعلوم ناشرون ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

- ❖ مجمع البيان في تفسير القرآن ، الشيخ أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ) ، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ❖ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت ٧٧٠ هـ) ، تحقيق د. عبد العظيم الشناوي ، دار المعارف ، القاهرة - مصر ، ط٢ ، ١٩٧٧ م .
- ❖ المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم ، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٢ هـ) ، تحقيق د. عبد الحميد هندواي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ❖ معالم التنزيل (تفسير البغوي) ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميريه وسليمان مسلم الحرش ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض - السعودية ، ١٤٠٩ هـ .
- ❖ معاني الحروف ، أبو الحسن علي بن عيسى الرماني (ت ٣٨٤ هـ) ، تحقيق د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي ، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة ، جدة - السعودية ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ❖ معاني القرآن ، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢١٧ هـ) ، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار ود. عبد الفتاح إسماعيل شلبي وعلي النجدي ناصف ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة - مصر ، ط٢ ، ١٩٨٠ م .
- ❖ معاني القرآن وإعرابه ، أبو إسحاق إبراهيم بن السري المعروف بالزجاج (ت ٣١١ هـ) ، شرح وتحقيق د. عبد الجليل عبده شلبي ، دار الحديث ، القاهرة - مصر ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ❖ معاني النحو ، د. فاضل صالح السامرائي ، دار الفكر للطباعة والنشر ، عمان - الأردن ، ط٢ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ❖ معجم البلاغة العربية ، د. بدوي طبانة ، دار المنارة للنشر والتوزيع ، جدة - السعودية ، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط٤ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ❖ المعجم الفلسفي ، د. جميل صليبا ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت - لبنان ، ١٩٨٢ م .
- ❖ معجم المصطلحات البلاغية وتطورها ، د. أحمد مطلوب ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ٢٠٠٧ م .
- ❖ معجم المصطلحات النحوية والصرفية ، د. محمد سمير نجيب اللبدي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، دار الفرقان ، عمان - الأردن ، ط١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ❖ مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، جمال الدين عبد الله بن يوسف المعروف بابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ، تحقيق د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ، مؤسسة الصادق ، طهران - إيران ، ط٥ ، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ❖ مفاتيح اصطلاحية جديدة معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع ، طوني بينيت ولورانس غروسبيرغ وميغان موريس ، ترجمة سعيد الغانمي ، المنظمة العربية للترجمة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ٢٠١٠ م .
- ❖ مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) ، فخر الدين محمد بن ضياء الدين عمر الرازي (ت ٦٠٤ هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ❖ مفتاح العلوم ، أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي السكاكي (ت ٦٢٦ هـ) ، تحقيق د. عبد الحميد هندواي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ٢٠١١ م .
- ❖ المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ) ، تحقيق محمد خليل عيتاني ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ط٤ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ❖ مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ) ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة - مصر ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ❖ المقتضب ، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥ هـ) ، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة ، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .

- ❖ من وحي القرآن ، السيد محمد حسين فضل الله ، دار الملاك ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ❖ مواهب الرحمن في تفسير القرآن ، السيد عبد الأعلى الموسوي السبزواري ، دار التفسير ، قم المقدسة - إيران ، ط٥ ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
- ❖ الميزان في تفسير القرآن ، السيد محمد حسين الطباطبائي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
- ❖ نحو المعاني ، د. أحمد عبد الستار الجوّاري ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، بغداد - العراق ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ❖ نظرية أفعال الكلام العامة كيف ننجز الأشياء بالكلام ، جون لانكشو أوستن (١٩١١ - ١٩٦٠ م) ، ترجمة عبد القادر قنيني ، دار أفريقيا الشرق ، الدار البيضاء - المغرب ، ط٢ ، ٢٠٠٨ م .
- ❖ نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي والإسلامي ، هشام إبراهيم عبد الله الخليفة ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت - لبنان ، الشركة المصرية العامة للنشر لونغمان ، الجيزة - مصر ، ط١ ، ٢٠٠٧ م .
- ❖ نقد التسامح الليبرالي ، محمد بن أحمد مفتي ، مطبعة مجلة البيان ، الرياض - السعودية ، ١٤٣١ هـ .